مركز المرأة للارشاد القانوني والاجتماعي
Women's Centre for Legal Aid and Counselling
WCLAC

قتل النســـاء في المجتمع الفلسطيني

تقرير تحليلي حول حالات قتل النســـاء والفتيات التي رصدها ووثقهـــا المركز خلال عامـــي 2023 و2024

إصدار مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي

2025

برنامج سواسية 3، هو برنامج مشترك للأمم المتحدة مدته خمس سنوات من 2024 إلى 2028، حيث يركز البرنامج المشترك على تعزيز حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين في فلسطين. وفي ظل خبرة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة واليونيسيف، تركز المبادرة على الوصول إلى العدالة بشكل متكافئ. حيث يعطي البرنامج الأولوية لتمكين الفئات الضعيفة، وخاصة النساء والفتيات والأطفال المتأثرين بالعنف، ومعالجة حواجز العدالة، وتعزيز توفير الخدمات الشاملة. يعمل البرنامج على تحسين أطر العدالة من خلال المعايير الدولية وحلول العدالة الإلكترونية والسياسات القائمة على الأدلة. ومن خلال معالجة الصور النمطية وتعزيز العدالة البديلة، تهدف إلى مكافحة الإفلات من العقاب والعقبات النظامية. تماشيًا مع إطار الأمم المتحدة للتعاون في مجال التنمية المستدامة، يدعم سواسية ٣ هدفي التنمية المستدامة 16 و5، ويسعى إلى تعزيز المجتمعات السلمية والشاملة، وتوفير الوصول إلى العدالة للجميع، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة على جميع المستويات، وتحقيق المساواة بين الجنسين.

إقرار

إن الآراء المعبر عنها في هذا التقرير هي أراء مركز المرأة للارشاد القانوني والاجتماعي ولا تعبر بالضرورة عن الآراء والسياسات الرسمية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي أو لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة أو منظمة اليونيسف أو الأمم المتحدة أو] يرجى مراجعة برنامج سواسية لتوفير أسماء المانحين] أو أي من المنظمات التابعة لهم.

سواسية III
SAWASYA III
UNDP
هيئة الأمم المتحدة للمرأة
هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة
يونيسف لكل طفل
البرنامج المشترك لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة واليونيسف، تعزيز الوصول إلى العدالة بشكل متكافئ لجميع الفلسطينيين

مركز المرأة للارشاد القانوني والاجتماعي
Women's Centre for Legal Aid and Counselling
WCLAC

قتل النســـاء في المجتمع الفلسطيني

تقرير تحليلي حول حالات قتل النســـاء والفتيات التي رصدها ووثقهـــا المركز خلال عامـــي 2023 و2024

إعداد الباحث

نـبـــيـل دويكـــات

إصـــدار

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي

2025

فهرس المحتويات

شكر وتقدير **4**

تقديم **6**

تمهيد... أوضاع المرأة الفلسطينية خلال عامي 2023 و2024 ..... **9**

جرائم الإبادة وأثرها على النساء والفتيات 11

النساء والفتيات أكثر فئات المجتمع تضررا 11

الفصل الأول: منهجية إعداد التقرير **17**

تمهيد 18

أهداف التقرير 20

منهجية إعداد التقرير 21

الفصل الثاني: عرض وتحليل نتائج الرصد والتوثيق **25**

أولا: منهج تصنيف الضحايا التي تم رصدها وتوثيقها 26

ثانيا: تصنيف الضحايا حسب المفاهيم 28

ثالثا: تصنيف الضحايا حسب المحافظات 25

رابعا: تصنيف الضحايا حسب الفئة العمرية والحالة الاجتماعية 34

خامسا: تصنيف الضحايا حسب الحالة الاجتماعية وعدد الأطفال 35

الفصل الثالث: التحليل والاستنتاجات والتوصيات **38**

أولا: تحليل البيانات 39

ثانيا: الاستنتاجات والتوصيات 51

التوصيات **53**

المراجع **57**

شكر وتقدير

نتقـــدم بجزيل الشـــكر والتقدير لـــكل الجهود التي ســـاهمت في اخـــراج هذا التقريـــر الى حيز الوجود، ليشـــكل خطوة أخـــرى في ذات الطريق الـــذي بدأناه منذ ما يقـــارب الخمس وعشرون عاما في رصـــد وتوثيق وتحليـــل ظاهرة قتل النســـاء والفتيات الفلســـطينيات، حيث نســـعى دوما الى تســـليط الضـــوء على الظاهـــرة ووضعها تحت مجهـــر البحث والنقـــاش المجتمعي لاجتثاثها باعتبارها تشـــكل أقصى درجـــات العنف والتمييز ضد النســـاء والفتيـــات وتحرمهن من ابســـط حقوقهن الإنســـانية وهو الحـــق في الحياة.

نخص بالشـــكر كل من: الباحث نبيل دويكات: مســـؤول البحث والمنـــاصرة في المركز الباحث الرئـــيسي الـــذي واكب ملف رصـــد وتوثيق قتل النســـاء منذ عـــام 2016 في كل مراحله ســـواء في متابعـــة الرصـــد والتوثيـــق او في جمع وحفـــظ وتصنيف وقـــراءة وتحليل البيانـــات وإصدار الدراســـات والتقاريـــر التحليليـــة والبيانات الخاصـــة بالظاهرة، كما نشـــكر فريـــق الباحثات الميدانيات: نـــدوة البرغوثي، حلوة صقر، ســـعاد اشـــتيوي، فايزة أبو شمســـية، رزان الجعبري، تهاني القاســـم اللـــواتي عملن طـــوال الوقت على الرصـــد والتوثيق وجمع البيانات، وســـاهمن في مراحل الدراســـة والتحليل.

كما نتوجه بالشـــكر أيضا لفاتـــن نبهان- مديرة البرامـــج على الاشراف والمتابعة ومراجعة التقرير وتقديـــم الملاحظات التطويرية، إضافـــة الى كل من رانية صلاح الدين- مديـــرة وحدة الخدمات والتمـــكين، كفاية خريم- منســـقة المنـــاصرة الدولية وشريف حج علي منســـق مشـــاريع على المراجعـــة ووضـــع الملاحظات التطويريـــة. كما نشـــكر المتطوعات اللواتي ســـاهمن في دعم جهود إعـــداد التقرير كل مـــن دانيا هواري- مـــن برنامج زمالـــة الراحلة مها أبـــو دية لمناصرة حقوق المـــرأة ومرام الديك. وتوجان الشـــويكي.

الشـــكر موصـــول أيضا لـــلشركاء في برنامج سواســـية حنـــان قمر: مديـــرة برنامج سواســـية لدى هيئة الأمـــم المتحدة للمرأة وروان الحســـيني: منســـقة البرنامـــج على المراجعة ووضع الملاحظـــات لتطوير التقريـــر. وفريق الدعم الـــفني واللوجستي: المدقق اللغـــوي اياد الرجوب، المصمـــم عماد أبو بكر، ومســـؤول المشتريـــات في المركز رمزي بوشـــه.

رندة سنيورة

المديرة العامة لمركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي

تقديم

نُقــدم في تقريرنــا الحالي «في ظــل جرائم الإبادة.. ســيف القتل يبقــى مصلتًا على نســاء وفتيات فلســطين» تحلــيلًا معمقًا لحــالات قتل النســاء والفتيــات التي وثقهــا مركز المرأة للإرشــاد القانــوني والاجتماعي خلال عامــي 2023 و2024. يأتي هذا التقرير في ســياق بالــغ التعقيد، حيث تتواصــل جرائم الإبادة ضد شــعبنا الفلســطيني في الضفــة الغربية وقطاع غزة، مــا يضاعف من معاناة النســاء والفتيات ويجعلها أشــد قســوة. ولعلها من المفارقات المحزنــة والمؤلمة فعلا أننــا في ظل هــذا الواقــع، وتلك الجرائــم التي ينفذهــا الاحتلال ضد شــعبنا الفلســطيني، نجد أنفســنا أيضا نركز على الحديــث عن ظاهرة قتل النســاء والفتيات الفلســطينيات، في الوقت ذاته الذي يُصْلَتُ فيه ســيف القتــل على رقابنا.

إنها مفارقــة كبيرة فعلا، فالأصــل في المجتمعات البشريــة أنه في حالة ظهور خطــر خارجي يهدد اســتقلال المجتمع وحياتــه، بل وجوده ذاته، أن يعمــل هذا المجتمع على مراجعة وتغيير أســس ومقومــات ثقافتــه والعلاقات التي تربــط بين أفراده وفئاتــه وشرائحه المجتمعيــة، لصالح تعزيز وترســيخ بنائه الــداخلي، بما يســهم في تمتين وتصليــب بنيتــه الداخلية وقدرتــه على الصمود ومواجهة التحديات. بالطبع فإن ترســيخ أســس المســاواة والعدالة هو أحد أهــم العناوين عند الحديث عن تطويــر المجتمع وعلاقاتــه الداخلية.

لطالمــا عمل مركــز المرأة للإرشــاد القانــوني والاجتماعــي، منذ تأسيســه، كمنظمة نســوية فلســطينية قائمة على حقوق الإنســان، للتصدي لظاهــرة التمييز والعنف ضد النســاء. إن رؤيتنا الاستراتيجية تســعى إلى حماية المــرأة وتمكينها، ودعمهــا في الوصول إلى حقوقهــا الكاملة من خلال تعزيــز نظام اجتماعي وقانــوني وتشريعي يضمن المســاواة بين الجنــسين ووصول المرأة إلى العدالة.

منذ عــام 2000، يــلتزم المركــز ببرنامج رصــد وتوثيق حــالات قتل النســاء والفتيــات، بهدف تســليط الضوء على هــذه الظاهرة في مجتمعنا الفلســطيني، كما هو الحــال في مجتمعات أخرى. نعمل باســتمرار على تقديــم تصور تحليلي لأبعــاد هذه الظاهرة، وســعينا لتحويلهــا من قضية أسريــة خاصة، كما تكرســها الثقافة النمطية التقليديــة، إلى قضية مجتمعيــة عامة تعكس واقع التمــييز والاضطهاد الــذي تعانيه النســاء. إن مــا نرصده ونوثقه يهــدف إلى وضع صنــاع القرار أمــام مســؤولياتهم وواجباتهم لوضع حد لهــذه الظاهرة.

يُعــد برنامج رصــد وتوثيق قتــل النســاء والفتيات أحــد برامجنا الرئيســية، ومكــملاً لجهودنا الأخرى في تمكين نســاء فلســطين والدفاع عن حقوقهــن المختلفة. هذا التقرير الدوري يكشــف أن قتــل النســاء والفتيات لا يقــتصر على القتل المتعمد، بل يشــمل أشــكالًا أخــرى ناجمة عن التقصير، والإهمال، وتجاهل المشــكلات، والاســتهانة بأرواح النســاء، نتيجة للتمييز المتجذر في الثقافــة التقليدية الســائدة. هذا المفهوم الســائد يســاهم في التخفيف من حــدة تبعات القتل، ويحاول تكريس هذه القضايا كشــؤون أسرية خاصة لا تســتحق النقاش العــام، ولا تُعتبر ظاهرة مجتمعية تســتدعي المعالجة.

إن اســتمرار ظاهرة قتل النســاء والفتيات الفلســطينيات، حتى في ظل جرائم الإبــادة التي ينفذها الاحــتلال وتداعياتها الخــطيرة، يشير إلى تزايــد الأعباء والضغوط التي تواجهها نســاء فلســطين

يومًا بعد يوم. فالنساء يعشن تحت وطأة الثقافة النمطية القائمة على التمييز والاضطهاد، وفي الوقت ذاته تحت ضغوط سياسات الاحتلال، خاصة جرائم الإبادة الحالية التي تمثل أخطر أشكال انتهاكات حقوق الإنسان وتهدد وجود المجتمع الفلسطيني نفسه.

لقد وثقنا في هذا التقرير 49 حالة قتل لنساء وفتيات في الضفة الغربية وقطاع غزة خلال عامي 2023 و2024، في ظروف وأوضاع مختلفة تمامًا، لا يجمع بينها إلا أن الضحايا كن نساء وفتيات. هذه الأرقام تعيد التأكيد على أن الظاهرة لا تزال قائمة، وأن هناك فجوات كبيرة في مكافحتها واجتثاثها. وما يثير القلق بشكل خاص هو المفارقة التي لاحظناها منذ تشرين الأول/أكتوبر 2023، حيث يستمر «مسلسل» قتل النساء والفتيات رغم جرائم الإبادة التي أدت إلى سقوط ما يزيد عن مئة وخمسين ألف شهيد وجريح، ثلثهم تقريبًا من النساء. بل إن بعض عمليات القتل هذه تحولت إلى قضايا رأي عام لبشاعتها وظروفها.

يثير هذا الواقع مخاوف حقيقية من إمكانية استغلال الوضع الحالي لزيادة التمييز والعنف وانتهاك حقوق النساء والفتيات، وربما التستر على بعض الجرائم ضدهن واعتبارها جزءًا من «خسائر» جرائم الاحتلال. فالغموض وغياب المعلومات وتغير الأولويات وتراجع قدرة المؤسسات المجتمعية على أداء دورها في حماية الحقوق وتوفير الخدمات، كل ذلك يصبح بيئة خصبة لازدهار ثقافة القوة، والسيطرة والظلم والاضطهاد.

إننا نؤكد مرة أخرى رؤيتنا ورسالتنا بأن الاعتداء على حق الإنسان في الحياة، أو أي حق آخر تكفله المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، هو انتهاك لقيم أخلاقية والتزامات قانونية ملزمة للأفراد والدول والحكومات والمؤسسات والجماعات. إنها قضية لا تقبل القسمة أو التمييز على أساس الجنس أو أي أساس آخر. لذلك، فإن التزامنا وعملنا في رصد وتوثيق قتل النساء والفتيات يعبر عن الواجب الذي أخذناه على عاتقنا، ونسعى من خلاله إلى تسليط الضوء على هذه الظاهرة ووضعها كقضية عامة ومجتمعية على طاولة النقاش وصناع القرار.

نأمل أن يكون هذا التقرير مساهمة أخرى منا في سياق الجدل والتغيير المجتمعي من خلال تعزيز الفهم العميق للظاهرة وتوحيد المفاهيم المرتبطة بها، وأن يكون حافزًا لمزيد من العمل المشترك لمكافحة الظاهرة والقضاء على كل أشكال التمييز والاضطهاد ضد النساء ويعزز من دورهن في مختلف جوانب حياة المجتمع وتنميته، وصولاً إلى مجتمع فلسطيني ينعم فيه الجميع بالعدالة والمساواة والأمان.

مع خالص التقدير

رندة سنيورة

المديرة العامة لمركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي

تمهيد.. أوضاع المرأة الفلســـطينية خلال عامي 2023 و 2024

يعمـــل مركز المرأة للإرشـــاد القانـــوني والاجتماعـــي كمنظمة فلســـطينية غير حكومية نســـوية قائمـــة على حقوق الإنســـان منذ تأسيســـه على التصـــدي لظاهـــرة التمييز والعنف ضد النســـاء في إطـــار رؤيتـــه ورســـالته الاستراتيجية، ويســـعى إلى حماية المـــرأة وتمكينها وكذلـــك دعمها في الوصول إلى حقوقهـــا الكاملة، عبر تعزيز النظام الاجتماعـــي والقانوني والتشـــريعي الذي يضمن المســـاواة بين الجنسين ووصـــول المرأة إلى العدالة، من خلال التنشـــيط ومشـــاركة جميع أفراد المجتمع لتحـــدي المنظومة الأبوية، وتوظيف الآليـــات الوطنية والإقليميـــة والدولية بما يتماشى مع الاتفاقيـــات الدولية لحقوق الإنســـان.

يعمـــل المركـــز منذ عـــام 2000 على برنامـــج رصد وتوثيـــق قتل النســـاء والفتيـــات، حيث يقوم بتســـليط الضوء على هـــذه الظاهرة القائمـــة في مجتمعنا الفلســـطيني، كما مجتمعـــات أخرى، ومـــن خلال رؤية نســـوية تحليلية يعمـــل المركز بصـــورة مســـتمرة على تقديم تصـــور للظاهرة وأبعادهـــا وتكريس تحويلها مـــن قضية أسرية خاصـــة، كما في الثقافـــة النمطيـــة التقليدية، إلى قضية مجتمعيـــة عامة تعكس واقـــع التمييز والاضطهاد الـــذي تعانيه النســـاء. ومن خلال ذلك تقديم ما يمكننـــا رصده وتوثيقه إلى مراكز صنـــع القرار في المجتمع، ووضعهم أمام مســـؤولياتهم وواجباتهـــم في وضع حـــد للظاهرة.

يعـــتبر برنامج رصد وتوثيق قتل النســـاء والفتيات في المجتمع الفلســـطيني من البرامج الرئيســـية في عمـــل مركز المرأة للإرشـــاد القانوني والاجتماعـــي، ومكملا للبرامج الأخـــرى التي يقدمها المركز لتمكين نســـاء فلســـطين والدفاع عـــن حقوقهـــن المختلفة. يـــأتي تقريرنا الدوري هـــذا العام في ظـــل جرائم الإبـــادة التي تتواصـــل حتى كتابة هذه الســـطور ضد شـــعبنا الفلســـطيني في الضفة الغربيـــة وقطاع غزة.

قتل النســـاء والفتيات لا يـــعني بالضرورة أن يكـــون هو المفهـــوم المجتمعي التقليدي الســـائد نفســـه المعروف بأنـــه قتل مقصود ومتعمد، بل هناك أشـــكال أخرى تســـبب وتـــؤدي إلى القتل، كالتقـــصير والإهمال وتجاهل القضايا والمشـــكلات المختلفة، وحتى الاســـتهانة بأرواح النســـاء، بســـبب التمييز المتجذر ضدهن في الثقافة التقليدية المجتمعية الســـائدة، هذا المفهوم الســـائد يســـاهم في التخفيف من حـــدة وتبعات القتل في حالات النســـاء، وعمل ســـابقا ولا يـــزال يحاول تكريـــس كون هـــذه القضايا هي قضايـــا وأمور أســـرية وعائلية خاصـــة، أو قضايا فرديـــة لا يجوز طرحهـــا ونقاشـــها على المســـتوى المجتمعي العـــام، وهي لا تعـــتبر ظاهرة مجتمعية تســـتحق البحث والمعالجة.

نذكـــر في هذا التقرير أنـــه حتى في ظل جرائم الإبـــادة التي ينفذها الاحتلال وانعكاســـاتها الخطيرة في كل الجوانـــب والمجالات على النســـاء الفلســـطينيات، إلا أن ذلك كله لم يمنع أو يوقف اســـتمرار ظاهـــرة قتل النســـاء والفتيات الفلســـطينيات، وهـــو ما يـــشير إلى أن هناك المزيد مـــن الأعباء والضغـــوط التي تـــزداد يوما بعـــد يوم، وتلقي بظلالها على نســـاء فلســـطين. فمـــن ناحية تعيش النســـاء تحت وطأة الثقافـــة النمطيـــة التقليدية الســـائدة القائمة على التمـــييز والاضطهاد ضد النســـاء، ومن ناحية أخـــرى ضغوط وآثار سياســـات الاحـــتلال، وخاصـــة جرائم الإبـــادة القائمة حاليـــا التي تعـــتبر أصعب وأشـــد النماذج خطـــورة وانتهاكا لكل أشـــكال وأنواع حقوق الإنســـان، بـــل وتهديدا حقيقيـــا على واقع وجود وحيـــاة المجتمع الفلســـطيني، حيث تتـــجلى أصعب آثارها وأكثرها شـــدة على نســـاء فلسطين.

جرائـــم الإبـــادة وأثرها على النســـاء والفتيـــات واقع النســـاء في قطاع غزة

قتل الاحـــتلال الإسرائـــيلي أكثر من 12316 امـــرأة ، و13901 امـــرأة ترملت وفقـــدت زوجها ومعيل أسرتهـــا، و17 ألـــف أم ثكلـــت بفقـــدان أبنائها، وبينمـــا تعرضت آلاف النســـاء للتشريـــد القسري وفقدان أبســـط حقوقهن الإنســـانية بعد نـــزوح ما يقارب مليوني شـــخص من أماكن ســـكناهم، كان نصفهـــم مـــن الإناث، حيث لجـــأت حينها النســـاء للســـكن في الخيام حتى هـــذا اليوم دون أي معـــايير للإنســـانية والكرامة والخصوصية، بســـبب الازدحـــام، وما زالت 21 امرأة فلســـطينية تواجه ظروف اعتقال قاســـية وغير إنســـانية، يتعرضن لشتى أشـــكال التعذيب والعـــزل الانفرادي، والإهمـــال الـــطبي، على أيدي قوات الاحـــتلال الإسرائيلي، هنـــاك أكثر من 50,000 امـــرأة حامل أو مرضـــع في قطاع غـــزة، و 4,000 متوقـــع أن يضعنَ مواليدهـــنّ خلال هذا الشـــهر في ظل ظروف مأســـاوية ولاإنســـانية. و 162 ألف امـــرأة أُصبنَ بأمراض معديـــة، و2000 امرأة وفتاة ســـتلازمهن الإعاقة جـــراء بتر أطرافهـــن[1]، وقد واجهت النســـاء ذوات الإعاقـــة تحديات كـــبيرة، نتيجة لظروف الحـــرب والظروف غير الصحية وغير الموائمـــة في أماكن النزوح، بالإضافة لنقـــص الرعاية الصحية وعدم قدرتهـــن على الوصول للخدمـــات الصحية[2].

ووفـــق التقرير الصحي الســـنوي في قطاع غـــزة للعام 2022 بلـــغ عدد ذوي الإعاقة المســـجلين 55538 شـــخصاً، وتشـــكل الإعاقة الحركية ما نســـبته 47% منها. وتســـببت الحروب الإسرائيلية على قطـــاع غزة في إحـــداث إعاقات حركية لحـــوالي 2000 فرد بالغ، مشـــكّلة ما نســـبته 9% من الأشـــخاص البالغين من ذوي الإعاقة الحركيـــة، وحوالي 3% من الأطفـــال دون الثامنة عشرة من ذوي الإعاقة، وتســـببت الحـــروب في إحداث إعاقة واحـــدة على الأقل لحوالي 6% من الأشـــخاص في ســـن 18 ســـنة فأكثر، 8% في قطاع غزة مقابل 4% في الضفـــة الغربية[3].

وفقـــا لتقارير وكالة الغـــوث 2014، فإن حوالي ثلـــث الإصابات الناجمة عن حـــرب 2014 على قطاع غزة قد تســـببت بإعاقـــات دائمة للمصـــابين في حينه، وبالتالي مـــن المرجح أن يرتفـــع عدد ذوي الإعاقـــة نتيجة جرائم الإبـــادة على غـــزة خلال عامـــي 2023 و2024 بما يقارب 12000 شـــخص حتى نهايـــة العام 2024، بســـبب تزايد عـــدد المصابين/ات وانخفـــاض قـــدرات الرعاية الصحية وإغلاق المعابـــر ومنـــع المـــواد الطبية الأساســـية من الوصـــول للقطاع، والاســـتهداف المباشر للمستشـــفيات ومراكز الرعايـــة الصحية[4].

أما بالنســـبة لمريضـــات السرطان فقد بلـــغ عددهن قبل الحـــرب 9900 مريضة بنســـبة 55% مـــن إجمالي عدد مـــرضى السرطـــان في قطاع غـــزة البالغ 18 ألف مريـــض، وبمعـــدل إصابة يبلغ 93.1 لـــكل 100 ألـــف مواطن. وتقـــوم وزارة الصحة باكتشـــاف ورصد حـــوالي 2400 حالة سرطان

1 رئيس المكتب الإعلام الحكومي بغزة، سلامة معروف، تصريح صحافي بمناسبة يوم المرأة العالمي 8/3/2025.
2 جميع الأرقام والإحصائيات الواردة حتى كتابة هذا التقرير في آذار 2025، هي إحصائيات متغيرة يوميا.
3 الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2023. التقرير السنوي 2022. رام الله/ فلسطين.
4 الجهـــاز المركزي للإحصـــاء الفلســـطيني، 2023. بيان صحافي بمناســـبة اليوم العالمي للأفـــراد ذوي الإعاقة، كانـــون الأول 2023، الموقـــع الإلكتروني للجهـــاز، تاريـــخ الدخـــول، 3 أيـــار 2025، الرابـــط: https://tinyurl.com/29ruke29

جديـــدة ســـنوياً، 55% منها نســـاء، أي ما يقارب 1100 ســـيدة. مـــن بين هذه الحـــالات الجديدة، 25% يتم اكتشـــافها في المراحـــل الأولى والثانية مـــن المرض، وهي مراحل يمكن تجنب أســـباب الوفـــاة فيها، بينمـــا 75% من الحـــالات تُكتشـــف في المراحل الثالثـــة والرابعة، مـــا يجعلها أكثر تعقيداً ويـــؤدي إلى صعوبة في التشـــخيص والعلاج، ويزيد مـــن احتمالية الوفـــاة المبكرة، في ظل تقييـــد الوصول إلى الغذاء الصحي والمياه النظيفة، ما يســـاهم في ســـوء التغذيـــة وإضعاف جهاز المناعـــة، وتعطيل خدمات الرعاية الصحية الأساســـية، بمـــا في ذلك برامج الوقايـــة من السرطان والفحص والعلاج في الوقت المناســـب[5].

وشـــكلت الظروف الصحيـــة وغير الصحية في مراكـــز إيواء النـــازحين ومخيمـــات النزوح مخاطر صحية كـــبيرة بالنســـبة لمريضات السرطـــان اللواتي يعانين مـــن ضعف المناعة بســـبب طبيعة مرضهـــن، كما يـــؤدي عـــدم الوصـــول إلى المياه الصحيـــة النظيفـــة، ومرافـــق الصرف الصحي المناســـبة، وخدمات الرعاية الصحية الكافيـــة في مراكز الإيواء ومخيمـــات النزوح إلى تفاقم ضعف وهشاشـــة مريضـــات السرطان، ما يزيـــد من خطـــر إصابتهن بالعـــدوى والأمراض[6].

وخلال الحـــرب وثـــق فريق الأورومتوســـطي وفـــاة ما لا يقل عـــن 12 مريضاً بالسرطـــان في قطاع غـــزة، في ظل إغلاق مستشـــفى الصداقـــة التركي المتخصص لـــعلاج السرطـــان في مطلع نوفمبر 2023، بعد تكرار اســـتهدافه في غارات إسرائيليـــة ومنع وصول الوقود والمســـتلزمات الطبية إليه، مـــا دفع إدارته إلى إخلاء المستشـــفى من المرضى، ونقلهـــم إلى منازلهم أو لمراكـــز الإيواء والخيام بلا خدمات طبية.

لقـــد أدى نـــزوح نحـــو مليوني فلســـطيني داخليـــاً في قطاع غـــزة، إلى نـــزوح حـــوالي [7700] من مريضـــات السرطان مـــن إجمالي مرضى السرطـــان النازحين البالـــغ عددهم 14 ألفـــاً وبقائهن بلا مـــأوى، مـــا أدى إلى زيادة الأعبـــاء على الجهـــات العاملة أثنـــاء متابعة شـــأنهن والتخفيف عنهن وحصر أماكـــن تواجدهن ومتابعة شـــؤونهن الإغاثيـــة والمرضية، كمـــا تفاقمـــت معاناتهن أثناء الحصـــول على الرعاية الصحية والاجتماعية المناســـبة نتيجـــة توقف الخدمـــات الصحية وندرة الموارد الأساســـية مثـــل الكهرباء والميـــاه النظيفـــة ومرافق الصرف الصحي المناســـبة.

كما تســـببت الحرب بتعطل الحيـــاة وإغلاق الشركات التجارية وشركات العمـــل الخاصة والعامة في قطاع غـــزة، ما أفقد الكـــثير من الناس عملهـــم، فأصبحـــوا بلا مصدر رزق، وليـــس بعيدًا عن ذلك النســـاء العاملات في المشـــاريع الصغيرة والشركات والقطاعات الأخرى اللاتي فقدن عملهن بســـبب إغلاقها، وبالتـــالي فقدن مصـــدر رزقهـــن وأصبحن يعتمـــدن على المعونـــات والتكيات الغذائيـــة في توفير الطعام لأبنائهـــن، بالإضافة إلى ذلـــك زادت معاناة المـــرأة المطلقة والمهجورة اقتصاديـــاً خلال الحـــرب وما نتج عنها من انقطاع ســـبل الحيـــاة، وتهرب بعـــض الأزواج من دفع النفقة بســـبب غياب الجهات الرســـمية والقضائية[7]. إن اســـتمرار جرائم قتل النســـاء، حتى في ظل النزاعات المســـلحة، يُعـــد انتهاكاً صارخـــاً للحق في الحيـــاة المنصوص عليه في المـــادة [6] من

5 مركز شـــؤون المرأة، واقـــع مريضات السرطان خلال الحـــرب على غـــزة [2023–2024]: أولويات الاحتياجـــات والخدمات المقدمة، ورقـــة بحثية، غزة عـــام 2024. الموقع الإلـــكتروني، تاريـــخ الدخـــول، 5 أيـــار 2025، الرابـــط: https://tinyurl.com/3zauut3c

6 المصدر السابق نفسه.

7 مركز شـــؤون المرأة ، تأثير حـــرب غزة 2023/2024 على النســـاء المطلقات والمهجـــورات، ورقة بحثيـــة، 2024. الموقع الإلكتروني، تاريخ الدخـــول 5 أيـــار 2025، الرابـــط: https://tinyurl.com/b3zdxh5j

العهـــد الدولي الخـــاص بالحقوق المدنية والسياســـية، والـــذي انضمت إليه دولة فلســـطين، ما يســـتوجب على الســـلطات اتخاذ كافة التدابير الوقائية والتحقيقية والجزائيـــة دون تأخير أو تمييز[8].

أدت كثرة النزوح وشـــدة القصف وفرض سياســـة التجويع والغلاء الفاحش للحاجات الأساســـية إلى زيـــادة العبء الاقتصادي على النســـاء، حيث اضطرت النســـاء إلى الوقوف في طـــوابير التكيات لتحصيـــل وجبة طعـــام لأطفالهن، عـــدا عن العمـــل في الأفـــران الطينية وظروف يومية قاســـية تتعلـــق بالطبـــخ على النار، ما زاد من معاناة النســـاء اللـــواتي كن يقضين ســـاعات طويلة في إعداد وجبـــات الطعام في حـــال توفره، وتأمين المياه من مســـافات طويلة، بالإضافـــة إلى وقوفهنّ ضمن طوابير المخابـــز والمســـاعدات الإغاثية في مخيمـــات النزوح ومراكـــز الإيواء، ووفـــق تقارير الأمم المتحدة فـــإن أكثر من 8 من كل 10 نســـاء يعتمدن على المســـاعدات الغذائية كمصدر أســـاسي للغـــذاء، وذكـــرت التقارير أيضـــا أن ما نســـبته 83.5% منهن لا تـــلبي المســـاعدات التي تلقينها احتياجاتهـــن الأسرية9. وبشـــكل خاص فقد تـــم رصد وتوثيق حـــالات لـ[5] نســـاء وفتيات فقدن حياتهن ثمنـــاً وكن ضحايا نتيجـــة نقص الاحتياجات الأساســـية من مـــأكل ومشرب خلال جرائم الإبادة، حيث شـــهدت مدينة دير البلـــح التي كانت تعج بالنازحين/ات وســـط قطـــاع غزة حادثتين منفصلـــتين، الأولى أمام مـــخبز «زادنا 2» في شـــارع البركة بتاريـــخ 23/11/2024 جـــراء إطلاق نار كثيف في المـــكان، نتيجة خلاف وقـــع بين الأشـــخاص المتجمهرين أمام أبواب المـــخبز، وعلى إثر ذلك فقدت 3 نســـاء حياتهن نتيجـــة الإصابة المبـــاشرة بالرصاص.

أما الحادثـــة الثانية فهي بتاريـــخ 29/11/2024 وعرفت حينهـــا بحادثة التدافع أمـــام مخبز «البنا» وأدت إلى وفـــاة فتاتين نتيجة تدافع أعداد هائلة من الســـكان الجياع بســـبب نقـــص الخبز، حيث كن يحاولن مســـاعدة أسرهن في تـــأمين بعض من الخبز ليســـد جوعهم.

واقع النساء في الضفة الغربية

أشـــار الجهاز المركزي للإحصاء الفلســـطيني في بيانه الصحافي عشـــية الثامن مـــن آذار يوم المرأة العالمي إلى أن واقع النســـاء في الضفة الغربية في أســـوأ حالاته منذ الســـابع من أكتوبر عام 2023، «فالواقع الذي تعيشـــه النســـاء في الضفة الغربية خاصة في شـــمال الضفة الغربية، يعكس معاناة مســـتمرة بفعل اعتـــداءات الاحـــتلال الإسرائيلي، التي تشـــمل تهجير الســـكان، وتـــدمير المنازل، وحرقهـــا، فضلاً عن تـــدمير البنيـــة التحتية. منذ بـــدء العملية العســـكرية الإسرائيلية الواســـعة في جـــنين بتاريخ 21 كانون الثـــاني 2025، التي امتدت لاحقـــاً إلى مدينة طولكـــرم ومخيماتها في 27 كانـــون الثـــاني 2025، وما تلاها مـــن عمليات في مخيم الفارعـــة بطوباس بتاريخ 3 شـــباط 2025،

8 انظـــر: تقرير لجنـــة الأمـــم المتحـــدة لحقـــوق الإنســـان United Nations Human Rights Committee. [2018]. General Comment No. 36, Article 6: Right to life. CCPR/C/GC/36. :https://undocs.org/CCPR/C/GC/36 تم الدخول: 13 مايو 2025

العهـــد الـــدولي الخـــاص بالحقـــوق المدنيـــة والسياســـية: United Nations. [1966]. International Covenant on Civil and Political Rights (ICCPR). Adopted by General Assembly resolution 2200A (XXI) of 16 December 1966. Accession by the State of Palestine: 2 April 2014.: https://tinyurl.com/329u2rce تـــم الدخـــول: 13 مايـــو 2025

9 هيئـــة الأمـــم المتحدة للمرأة، نشرة حـــول قضايا النوع الاجتماعـــي: أصوات تنبع من القوة: مســـاهمات المنظمـــات التي تقودها نســـاء في الاســـتجابة الإنســـانية في الأرض الفلســـطينية المحتلة، يونيو /حزيـــران 2024. الموقـــع الإلكتروني، تاريـــخ الدخول 2 أيار 2025، الرابـــط: https://tinyurl.com/y2285w78

حيــث فرضت قوات الاحــتلال الإسرائيلي حظراً للتجــوال على المخيم وأغلقــت مداخله، ما جعل الدخــول والخروج منه محصــوراً فقط في حوالي 100 أسرة فــرت أو أُجبرت على مغــادرة المخيم، أســفرت هذه العمليــات عن دمار واســع في المنازل، والبنيــة التحتية، مــا أدى إلى نزوح جماعي للســكان، وفي 13 شــباط 2025، أفادت وكالة الأونروا بأن العمليات العســكرية تســببت في تهجير أكثر مــن 40,000 لاجئ فلســطيني من مخيمات جــنين، وطولكرم، ونور شــمس، والفارعة. وقد تــم تهجير آلاف عدة من الســكان خلال العملية في جــنين والمناطق المحيطة بها، بينما اســتمر التهــجير في أعقاب العمليــات المتواصلة التي تقوم بهــا قوات الاحتلال الإسرائــيلي. لا يزال الآلاف من الســكان يفرون من هــذه المخيمات الأربعــة، التي تضم أكثر من 76,000 لاجئ فلســطيني. ويــكاد مخيم جــنين يصبح خالياً تماماً، بينما شــهد مخيم نور شــمس تهجيراً شــبه كامل، فيما تــم تهجير الآلاف من ســكان مخيمي طولكــرم والفارعة. وقــد لجأت معظــم الأسر المهجّرة من مخيم الفارعــة إلى مدن جنين وطوبــاس ونابلس[10].

تصاعد إرهاب المســتوطنين في الضفة الغربية بشــكل غير مســبوق بصورة كــبيرة عقب انتخاب حكومة احتلالية عام 2022، تتكون وتعتمد بشــكل أســاسي على شــخصيات تنتمــي إلى الحركة الاســتيطانية، تبعًــا لذلك، وفي عام 2023، وقبل الســابع مــن أكتوبر، قام مكتــب الأمم المتحدة لتنســيق الشــؤون الإنســانية (OCHA) بتســجيل «ســبع هجمات يوميًا ينفذها المستوطنون، وهو رقم قياسي لا يعكس ســوى جزء بســيط من حجم العنــف، نظرًا لأن الغالبيــة العظمى من الهجمات تمــر دون توثيق.»

بعد الســابع مــن أكتوبــر، تضاعف هــذا العنــف والإرهــاب بشــكل كــبير، إذ كثرت الهجمات المنســقة التي تنفذهــا أعداد كبيرة من المســتوطنين بحماية الجيش الإسرائــيلي بانتهاك صارخ للقانون الدولي الإنســاني، مســتخدمين تكتيكات ممنهجة تشــمل: إغلاق مداخل القرى، والقتل والاعتداءات الجســدية والجنســية، وإحراق الممتلكات والمنازل والماشــية والمزروعات، ونهب ما يمكن حمله مــن الممتلكات، وتســميم آبار الميــاه، وعرقلة عمل الإســعاف والدفاع المدني، وبث الرعــب في صفوف الســكان المدنيين.

وقــد كان لهــذا التصعيد آثار كارثيــة على النســاء الفلســطينيات، إذ رصد مركز المرأة للإرشــاد القانوني والاجتماعــي مجموعة من الآثار المبــاشرة وغير المباشرة التي عانت منها النســاء نتيجة تصاعد عنف المســتوطنين. فمن جهة، ازدادت وتيرة العنف اليومي المباشر ضد النســاء بشــكل ملحــوظ، ومن جهة أخــرى، تمثّلت الآثار غير المبــاشرة في ارتفاع معدلات الــزواج المبكر، وتسرب الفتيات مــن المدارس والجامعات، وفقدان ســبل العيــش، إلى جانب التعــرض المتزايد للعنف الأسري والاجتماعــي نتيجة لحالة انعدام الأمــان المتواصلة.

10 https://tinyurl.com/y2vu3ejh. Until 25 Feb 2025

غياب دور الجهات الرسمية وتأثير ه على القدرة للوصول للمعلومات

أدى الاستهداف المباشر من قوات جيش الاحتلال الإسرائيلي للجهات والأجهزة الرسمية في قطاع غزة المتمثلة بالشرطة والنيابة وأقسام المباحث إلى غيابها عن أداء عملها المنوط بها، ما أثر سلباً على أداء أدوارهم المختلفة فيما يخص تسجيل حالات قتل النساء والتحقيق فيها، وبالتالي شهدت الفترة الماضية عدم وضوح في أعداد النساء اللواتي تم قتلهن وكن ضحية نتيجة العنف الأسري والمجتمعي، فالأزمات والطوارئ تساهم بشكل كبير في تعرض النساء والفتيات -باعتبارهن من الفئات الهشة والضعيفة- للعنف بكافة أشكاله وأنواعه، فقد عانت النساء في غزة من النزوح المتكرر وغياب الأمن الاقتصادي والصحي والاجتماعي، ما انعكس سلباً على العلاقات الأسرية، التي ولدت أنواعاً مختلفة من الضغوط النفسية والتي في كثير من الأحيان تؤدي إلى وقوع جرائم عنف أسري ضد النساء، فقد تم خلال فترة جرائم الإبادة المتواصلة منذ الثامن من أكتوبر عام 2023 تسجيل عدد (7) نساء نتيجة إطلاق نار، وتدافع، ولم يتم تسجيل حالة قتل واحدة لنساء وفتيات نتيجة عنف أسري مقارنة بالسنوات الماضية التي سبقت جرائم الإبادة، حيث كان يتم تسجيل عدد من 20 لـ 25 حالة سنوياً في قطاع غزة، وفي السياق نفسه أوضحت الدراسات أن العنف المبني على النوع الاجتماعي[11] لم يتوقف خلال جرائم الإبادة على غزة، ولم تخف حدته، بل ارتفعت معدلاته حيث تبين أن 87.4% من المستجيبات لعينة البحث يتعرضن للعنف دائماً أو أحياناً أو نادراً، ما يدلل بشكل واضح على أنه لم يكن هنالك تسجيل حقيقي وإحاطة كاملة لبيانات حالات قتل النساء والفتيات، وتم إخفاء هذه الجرائم أو تسجيلها كحالات وفاة طبيعية أو استشهاد.

في الضفة الغربية ساهمت كل جرائم الاحتلال في تقطيع أوصال التجمعات الفلسطينية وتعقيد التواصل بينها ونزوح آلاف من العائلات عن بيوتها ولجوئها إلى أماكن إقامة مؤقتة في ظروف غاية في الصعوبة والتعقيد، ما أدى إلى صعوبات كثيرة وتعقيدات إضافية في مجمل جوانب الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي أصابتها حالة تشبه الشلل، انعكست بدورها سلبا على أوضاع المجتمع الفلسطيني بكل شرائحه وفئاته، وطالت في أصعب آثارها النساء الفلسطينيات من ناحية، ومن ناحية أخرى إضافة المزيد من الصعوبات سواء في مجال قيام المؤسسات المختلفة بواجباتها في توفير الحماية للنساء أو حتى في توفر المعلومات الكافية حول واقع العنف ضد النساء والفتيات وانتهاك حقوقهن في مختلف المجالات، فضلا عن رصد وتوثيق جرائم قتل النساء والفتيات.

11 انظر تقرير صندوق الأمم المتحدة للسكان عن العنف المبني على النوع الاجتماعي المنشور في تشرين الثاني 2024 على الرابط الإلكتروني: https://tinyurl.com/53249k9v مركز شؤون المرأة، الآثار النفسية لحرب أكتوبر 2023 على المرأة الفلسطينية النازحة في مراكز النزوح والخيام، ورقة بحثية للباحثة زكية بدوي، يوليو 2024. الموقع الإلكتروني، تاريخ الدخول: 1/5/2025، الرابط: https://tinyurl.com/246ne6p5

https://tinyurl.com/48xwm7fm. Until 25 Feb 2025

النساء والفتيات أكثر فئات المجتمع تضررا

كمـــا هو الحال دائمـــا، في كل المجتمعـــات البشرية، وعلى امتـــداد التاريخ، فإن النســـاء والفتيات هـــن أكثر الفئـــات والشرائـــح الاجتماعية تأثـــرا وتضررا في حالات الحـــروب والنزاعات المســـلحة والكـــوارث الطبيعيـــة التي تنعكـــس بصورة مبـــاشرة على أوضاع النســـاء والفتيـــات في النواحي الاقتصاديـــة والاجتماعية والصحيـــة والتعليمية وغيرها. فمن ناحية يترك تـــفشي البطالة بصمات واضحـــة على واقع النســـاء والفتيات، حيث ارتفاع معـــدلات البطالة يكون بدرجـــات أكبر. كما تزداد الأعبـــاء التي تقع على كاهل النســـاء في العناية والاهتمام بشـــؤون الأسر والعـــائلات، بينما تتراجع قدرتهن على الحصـــول على حقوقهن الصحيـــة والتعليمية وغيرها من الحقـــوق، وترتفع بدرجات كبيرة مســـتويات العنف وانتهـــاك الحقوق ضدهن.

في مقابل كل ذلك، فإن النزاعات المســـلحة والحـــروب والكوارث تترك آثارهـــا على كامل المجتمع وأولوياتـــه، حيـــث هنـــا أيضا تكون النســـاء هـــن الخـــاسر الأكبر، وبدلا مـــن انخـــراط المجتمع ومؤسســـاته في عمليـــة التنمية فـــإن الجهد الرئيسي ينصـــب على حالات الطـــوارئ ووضع خطط وبرامج الاســـتجابة من خلال تلبيـــة الحاجـــات الطارئة وتلبيـــة الاحتياجات الأساســـية، كالغذاء والمـــاء والدواء والســـكن وغيرها مـــن الاحتياجات الأساســـية، وتوفير الحـــد الأدنى من متطلبات الحيـــاة. وفي هـــذه الحالات فإنـــه رغم ازدياد أوضاع النســـاء والفتيات ســـوءا فإن تبـــدل أولويات المجتمـــع لا يتناســـب مع هذه الزيـــادة، وبدلا مـــن وضع احتياجات النســـاء والفتيـــات في رأس ســـلم الأولويات المجتمعية فإنهـــا تتراجع إلى الدرجـــات الأقل اهتماما. وحتى عنـــد إعداد الخطط والتـــدخلات المختلفـــة فإنه لا يتم إشراك النســـاء في هذه العمليـــة أولا، وبالتـــالي تغيب أولويات النســـاء في الاســـتجابات والتـــدخلات المختلفة في الحـــالات الطارئـــة أو تتراجع إلى مســـتويات منخفضة، وتقل الحساســـية لحقوقهـــن المختلفـــة وقضاياهن واحتياجاتهن. وهذا يســـاهم في زيـــادة التراجـــع على وضعية النســـاء والفتيات ويفتـــح المجال واســـعا أمام كل مظاهـــر التمييز والعنـــف ضدهن وانتهـــاك حقوقهن، وغيـــاب المســـاواة والعدالة لهن.

الفصل الأول: منهجية إعداد التقرير

تمهيد

أولى المركـــز منذ عام 1998 جـــزءًا هامًا من اهتمامـــه واستراتيجيته وخطط عملـــه لموضوع قتل النســـاء والفتيات باعتباره يشـــكل أهـــم مظهر مـــن مظاهر التمـــييز والعنـــف والاضطهاد ضد النســـاء، يصـــل إلى أقسى وأكثر جوانبـــه خطورة، ليس على حقوق النســـاء فحســـب، بل حتى على حياتهن ذاتها، حيث يشـــكل ويجســـد كل أشـــكال التمييز والعنف المجتمعي القائـــم على الثقافة الذكوريـــة الأبوية البطريركية التي تقـــوم على الهيمنة الذكورية الأبوية وإخضـــاع الفئات المجتمعية الأخـــرى وخاصة النســـاء، وإبقائهـــا تحت الســـيطرة والهيمنة مـــن أجل إدامـــة تحقيق مصالح الفئـــات المهيمنـــة. حيث برزت ظاهرة قتل النســـاء والفتيـــات، كأحد أبرز معالـــم وتطبيقات هذه الثقافة المســـيطرة في المجتمع الفلســـطيني خاصة، والمجتمعـــات البشرية عموما.

قـــام مركز المـــرأة للإرشـــاد القانـــوني والاجتماعي منـــذ ذلك الـــحين باســـتحداث برنامج رصد وتوثيق قتل النســـاء والفتيات، للتعرف على حجم انتشـــار الظاهرة وأبعادها وآثارها وانعكاســـاتها الاجتماعية والاقتصادية والنفســـية والصحية على النســـاء خاصة، وعلى عمـــوم البناء المجتمعي والأسري الفلســـطيني. ودأب المركـــز على إصدار التقارير والدراســـات التحليليـــة التي تتناول هذه الظاهـــرة، كما دأب مـــن خلال ذلك على الخـــروج باســـتنتاجات واقتراحات وتوصيـــات لمختلف أطـــراف المجتمع الفلســـطيني ومؤسســـاته الرســـمية وغير الرســـمية، بهدف تنظيـــم وتوحيد جهودهـــا الهادفة للتصـــدي للظاهرة.

تقـــوم رؤية المركـــز في هذا المجال على رؤية نســـوية ومجتمعية حقوقية تعتبر ظاهرة قتل النســـاء والفتيـــات قضية مجتمعيـــة عامة، تخـــص المجتمع بكل فئاتـــه ومؤسســـاته المجتمعية، وهو يرى لذلـــك أن رصد الظاهرة وتوثيقها ودراســـتها وتحليلهـــا وإيجاد الحلـــول والمعالجات قضية مجتمعيـــة عامة، وواجـــب حقوقي وقانـــوني وأخلاقي على كل المؤسســـات المجتمعية الرســـمية والأهليـــة. وهذه الرؤية تتعارض مـــع الرؤية التي كرســـتها الثقافة التقليدية على امتـــداد مئات، بل آلاف الســـنين، والتي اعـــتبرت قضية قتل النســـاء والفتيات قضية خاصة وأسريـــة لا ينبغي تداولها ونقاشـــها مجتمعيًا، فـــحتى وقت قريـــب كانت قضايا قتـــل النســـاء والفتيات تقابـــل بالصمت والتكتـــم وتضع الكثير مـــن القيود والحـــدود على تناولهـــا بالحديث والنقاش، بل وتكرســـت عبر ســـنوات طويلة الأطر الثقافيـــة المجتمعية والقانونيـــة التي أكدت هذا التوجـــه وأعطته «شرعية»، ســـواء من خلال توفير كافة الأســـس التي تبيـــح القتل أم مـــن خلال ضمان عدم خضـــوع القتلة للحســـاب وضمان إفلاتهم مـــن العقوبة.

نؤكـــد هنا مرة أخـــرى رؤيتنا ورســـالتنا التي طالما كانت موجّها لسياســـتنا بـــأن الاعتداء على حق الإنســـان في الحيـــاة، أو أي حـــق آخر مـــن الحقـــوق التي كفتلها ليـــس فقط الأنظمـــة والقوانين والمعاهـــدات الحقوقيـــة الدولية، بل أيضـــا الأديان والشرائع الســـماوية، إنما هـــي حقوق وقيم أخلاقيـــة، والتزامات قانونية فرديـــة وجماعية، ملزمة للأفـــراد والدول والحكومات والمؤسســـات والجماعات المختلفة. وهي قضية لا تقبل القســـمة أو التمييز، ســـواء على أســـاس الجنس، أم أي أســـاس آخر. ولذلـــك فإننا نرى في التزامنـــا وعملنا في قضية رصـــد وتوثيق قتل النســـاء والفتيات

إنمـــا يعبر عن الواجب الذي أخذناه على عاتقنا، وكرســـناه في رســـالتنا المجتمعية والإنســـانية وفي برامجنـــا وخط عملنا، وننظر إلى القضية بـــكل الاهتمام والعناية التي تحفزنا على الاســـتمرار في بذل الجهود لتســـليط الضوء على ظاهرة قتل النســـاء والفتيـــات ووضعها كقضية عامـــة ومجتمعية على بســـاط البحـــث والنقاش المجتمعـــي، وعلى طاولة صناع القـــرار. واســـتمرار طرحها كقضية مجتمعية عامـــة، يجب أن تلقى الاهتمام المجتمعي المناســـب لمدى خطورتهـــا ليس على حياة النســـاء والأسر، وإنما أيضا على القيم والأســـس الأخلاقيـــة التي تحكمنا.

اســـتمرارًا لجهدنـــا المتواصل، فإن هـــذا التقرير يتناول جرائم قتل النســـاء والفتيـــات التي وقعت خلال عامي 2023 و2024، ســـنعرض فيـــه نتائج عملية الرصد والتوثيق التي قـــام بها المركز خلال العـــامين، ســـواء من ناحية عدد حـــالات القتـــل التي تم رصدهـــا وتوثيقها، أم من حيـــث توزيعها الجغـــرافي والعمـــري والمعلومات المرتبطـــة بالضحايا من ناحيـــة الأعمال والحالـــة الاجتماعية والتحصيـــل الأكاديمـــي وطـــرق وأدوات القتل التي اســـتخدمت ضدهـــن، إلى تحليـــل الظروف والملابســـات وصولا إلى الاســـتنتاجات وتقديم المقترحـــات والتوصيات، اســـتنادا إلى المعلومات الأوليـــة التي تمكنت الباحثـــات الميدانيات في البرنامج مـــن جمعها وتوثيقها، رغـــم كل التحديات والمعيقـــات التي واجهتهن خلال عمليات الرصـــد والتوثيق.

كما ســـنلاحظ في التقرير أدنـــاه أن جرائم القتل ضد النســـاء لا تزال متواصلة، حيـــث رصدنا ووثقنا قتل [49] امـــرأة وفتاة في الضفة الغربيـــة وقطاع غزة خلال العامين الماضـــيين في ظروف وأوضاع مختلفـــة ومتباينـــة إلى حد كبير، ويـــكاد لا يجمع بينهـــا إلا أن ضحايـــا القتل هن نســـاء وفتيات، وهـــو ما يعيدنـــا إلى المنظور الـــذي تحدثنا عنـــه آنفًا. حيث يقودنـــا هذا، كمـــا في كل تقرير تحليلي ننتجه في هـــذا المجال، إلى التأكيـــد على أن الظاهرة لا تـــزال قائمة وموجودة، وهنـــاك العديد من الفجوات التي لا تـــزال قائمة في مكافحتهـــا واجتثاثها نهائيا.

اللافـــت للنظر في هذا التقرير ســـيكون المفارقة التي لاحظناها خلال عامي 2023 و2024 وبشـــكل خـــاص منذ أكتوبر عـــام 2023، حيث جرائم الإبـــادة التي يقوم بها الاحتلال الإسرائيلي ضد شـــعبنا الفلســـطيني عامة، وفي قطاع غـــزة خاصة، والتي ذهـــب ضحيتها ما يزيد عن مئـــة وخمسين ألف شـــهيد وجريح، ما يقارب ثلثهـــم من النســـاء[12]، إضافة إلى أشـــكال ومحاور جرائم الإبادة، ســـواء في قطـــاع غزة أم في الضفـــة الغربية. إلا أن المفارقـــة أنه رغم جرائم الإبادة هذه إلا أن «مسلســـل» قتـــل النســـاء والفتيات لا يزال متـــواصلا، كما ســـنعرضه في الفصل التالي، بـــل حتى إنه في ظل كل ظـــروف جرائم الإبـــادة هذه فقـــد تحولت بعض عمليـــات القتـــل إلى قضايا رأي عام، ســـواء من حيث بشـــاعتها أم ظروفها وملابســـاتها وغيرها من التفاصيل المتعلقـــة بعمليات القتل.

إن ما أشرنـــا إليه في الاســـتعراض أعلاه يـــثير المخاوف والقلـــق الحقيقي من إمكانية اســـتغلال الواقع الحـــالي من أجل زيـــادة التمييز والعنـــف وانتهاك حقوق النســـاء والفتيـــات في المجالات المختلفـــة، بـــل ربما التستر على وإخفـــاء بعض الجرائم ضدهـــن واعتبارها جزءًا من «الخســـائر» الناتجـــة عن جرائـــم الاحـــتلال. فالغموض وغيـــاب المعلومات وتبـــدل الأولويـــات وتراجع قدرة المؤسســـات المجتمعية على القيـــام بدورها وواجباتهـــا في حماية الحقوق والفئـــات الاجتماعية

12 سنتطرق لأبرز الأرقام والإحصائيات في التقرير أدناه.

المختلفـــة وتقديم الخدمـــات، كلها تُحـــوّل المجتمع إلى تربـــة خصبة تنتعش فيهـــا ثقافة القوة والســـيطرة والظلم والاضطهاد.

ســـوف نقـــدم في تقريرنا ملخصًـــا تحليليًا لمـــا رصدنـــاه ووثقناه مـــن معلومات ثم نتنـــاول أبرز التوصيات، ســـواء تلـــك التي لا نجد مفرًا من إعـــادة التأكيد عليهـــا، كما وردت في بعـــض تقاريرنا الســـابقة، أم تلك التوصيـــات الجديـــدة التي برزت على ضـــوء التطورات والتغـــييرات الحاصلة في الإطار المجتمعـــي العام.

ما زلنـــا خلال ما يزيد عن خمســـة وعشرين عامـــا من الرصـــد والتوثيق نعمل على بناء وترســـيخ أســـس محددة ومنظمـــة في عملية الرصـــد والتوثيـــق تمكننا من تعزيـــز القـــدرة على التحليل الدقيـــق للواقـــع وتقديم نتائـــج وتوصيات عمليـــة وواقعية، من شـــأن تطبيقها والعمـــل بها أن يســـاهم في تقليص حجم انتشـــار الظاهـــرة على طريق إنهائهـــا بالكامل. ونواصل في هـــذا التقرير العمل بالنهـــج ذاته الذي بنيناه منـــذ عام 1998 في رصـــد وتوثيق قتل النســـاء والفتيات، وتحليل ما يتـــم رصده وتوثيقه ليضيـــف على البناء الذي خطه مركز المرأة للإرشـــاد القانـــوني والاجتماعي عبر إصداره سلســـلة مـــن التقارير التحليليـــة ذات الصلة بقتل النســـاء والفتيات[13].

أهداف التقرير

- رصـــد وتوثيق جرائم قتـــل النســـاء والفتيات وتوفـــير المعلومات والحقائـــق حول هذه الظاهرة في المجتمع الفلســـطيني.
- تقديـــم رؤيـــة تحليلية نســـوية حقوقيـــة تســـتند إلى مبـــادئ العدالة والمســـاواة على أســـاس النوع الاجتماعي للأبعاد والعوامـــل والتداعيات المختلفة لجرائم قتل النســـاء والفتيـــات في المجتمع الفلســـطيني.

13 أصدر المركز سلسلة من الدراسات والتقارير المتعلقة بقتل النساء والفتيات كتقارير وأوراق وتحليلات وهي:
- دراسة قتل النساء في المجتمع الفلسطيني للدكتورة نادرة كيفوركيان في العام 2001.
- تقرير جرائم قتل النساء في فلسطين للدكتورة لميس أبو نحلة للأعوام 2006-2004.
- تقرير نساء بلا أسماء للأعوام 2010-2007.
- تحليل الأحكام القضائية الصادرة بحق مرتكبي جرائم قتل النساء.
- تقرير نساء مستباحة أرواحهن، تحليل الحالات الموثقة في عامي 2012 و2013.
- تقرير جرائم قتل النســـاء في فلســـطين بين الثقافة الســـائدة ومتطلبـــات التغيير، حول حـــالات القتل الـــتي رصدها المركز ووثقها خلال عامـــي 2014 و2015.
- تقريـــر قتل النســـاء «التميـــز والعنف ضد النســـاء.... تربـــة القتل الخصبـــة» وهو تقرير تحليـــلي تناول حـــالات القتل التي وثقهـــا المركز خلال الـــثلاث ســـنوات (2018-2016) وعددها (76) امـــرأة وفتاة.
- تقرير «قتل النســـاء في زمـــن الكورونا» وتناول تحليـــل حالات القتل التي رصدهـــا المركز ووثقها خلال عامـــي 2019 و2020 وعددهـــن (58) امرأة وفتاة.
- تقريـــر «هل تنتحر النســـاء» تقرير تحليلي حول حالات قتل النســـاء التي رصدهـــا ووثقها المركز خلال عامـــي 2021 و2022، إصدار مركز المرأة للإرشـــاد القانـــوني والاجتماعي، 2023.

- الاســتمرار في تســليط الضوء على ظاهرة قتل النســاء والفتيات في المجتمع الفلسطيني وإبرازهــا كقضية مجتمعيــة عامــة، والتأكيد على أنها ليســت قضية خاصــة ممنوعة من التــداول والنقاش.
- تســليط الضوء على الآثار والانعكاســات الســلبية للظاهــرة في مجــالات عديدة، وعلى فئــات وشرائح ومؤسســات مجتمعية مختلفــة النتائج.
- تقديم مقترحــات وتوصيات للجهات والمؤسســات المعنية التي يمكنها أن تســاهم في محاربة الظاهرة.
- التأثير عــلى صناع القرار لصياغة وتبني سياســات تســهم في تحقيق العدالــة للضحايا، وحثهــم على الالــتزام بالمواثيــق الدولية التي وقعــت عليها دولة فلســطين من خلال تبني قوانين وتشريعــات عادلة.

منهجية إعداد التقرير

يعتمــد هذا التقريــر منهجية التحليل النوعــي للمعلومــات والبيانات التي تم رصدهــا وتوثيقها للنســاء والفتيات المقتــولات خلال عامــي 2023 و2024 وهي ذات المنهجيــة المتبعة من قبل المركــز في اســتعراض نتائج الرصد والتوثيــق وتحليل البيانــات التي جرى جمعهــا وتوثيقها على مدار عــامين، واســتندت دائما إلى عــدة مرتكزات وهي:

- متابعــة البنــاء والتحليل المتراكم المســتند إلى التجربة الســابقة في الرصــد والتوثيق والتحليــل عبر الدراســات والتقاريــر التي تناولت ظاهــرة قتل النســاء والفتيات.
- عــرض نتائج الرصــد والتوثيق التي قــام بها مركز المرأة للإرشــاد القانــوني والاجتماعي [الاســتمارات والتقارير والوثائق الداعمة].
- جلســات نقاش مع مختصــين/ات من العاملــين/ات في مركز المرأة للإرشــاد القانوني والاجتماعي.
- اجتماعات رســمية ولقــاءات مع مؤسســات وهيئات رســمية معنية كجهــاز الشرطة وخاصة حمايــة الأسرة من العنــف، والنيابة العامة الفلســطينية.
- التنســيق المســتمر مع المؤسســات الأهلية والحقوقية ذات الصلــة والاهتمام بهذه القضية.
- المتابعة المســتمرة والتواصل بــين الباحثــات الميدانيات ومنســق البرنامج لتحليل التحديــات والمعيقــات الــتي واجهتهن أثنــاء عملية الرصــد والتوثيق، وتعزيــز تبادل المعلومــات والخــبرات والمهــارات بــين كل العامــلات والعاملين في برنامــج الرصد والتوثيق.

النطاق الجغرافي للتقرير

إن نطـاق التقريـر والمعلومات والأرقـام التي يتضمنها يتمثل في الأراضي الفلسـطينية وتشـمل الضفـة الغربية، بما فيها القـدس المحتلة، وقطاع غـزة، وهو الإطار غير المتوفر على المسـتوى الرسـمي في الـفترة الحالية ومنذ عـام 2007، بسـبب حالة الانقسـام الفلسـطيني، حيث إن المعلومـات المتوفـرة مثلا لدى جهـاز الشرطة الفلسـطينية في الضفة الغربية لا تشـمل قطاع غـزة، والعكس أيضا لدى الشرطـة في قطاع غزة لا تشـمل الضفة الغربية، وكلاهمـا معلوماته لا تتضمن القـدس، وكذلك الحال بالنسـبة للأجهزة الرسـمية الأخرى.

آلية التوثيق وجمع المعلومات

يعد برنامـج رصـد وتوثيق قتل النسـاء والفتيـات برنامجًـا رئيسـيًا في إطار وحـدة المناصرة المحليـة والدوليـة في المركـز، ويتكـون فريق عمل رصـد وتوثيق قتـل النسـاء والفتيات من منسـق للفريـق، إضافـة إلى (6) من الباحثـات الميدانيات، يقمـن برصد وتوثيـق كل ما يتعلق بجرائـم قتل النسـاء والفتيات في فلسـطين، ويتوزعن على محافظـات الضفة الغربيـة بما فيها القـدس وقطاع غزة. وفريـق الباحثات مـدرب ومؤهل على مـدار عدة سـنوات، ويحظى بتطوير قـدرات وتدريب مسـتمر في آليات الرصـد والتوثيق، وكذلك جـرى تدريب فريـق الباحثات حول آليـات تحليل البيانـات والمعلومات.

يشرك المركـز بصورة مسـتمرة الباحثات الميدانيات في أنشـطته وفعالياتـه المختلفة، كما يقوم أيضـا بتعزيز قدرات الفريق، سـواء في زيادة المهـارات والخبرات أم التوعيـة والتثقيف أم فعاليات الحشـد والمناصرة. كما يعمل المركـز على تنظيم الفعاليـات والرعاية الذاتيـة الخاصة للفريق، إضافة إلى إتاحـة الفرصة للقاءات واجتماعـات مشتركة لهن مع طاقم وحـدة المناصرة المحلية والدولية بهـدف التعرف على عمل الوحدة وبرامـج المناصرة وتبادل الـخبرات والتجارب وتعميق فهمهـن في ترابط البرامـج والتدخلات المختلفة مـع برنامج التوثيق.

ويشرك المركـز الباحثـات في عملية التقييم المسـتمر للبيانـات التي يجري جمعهـا وتوثيقها، وكذلك عملية التقييـم المتواصلة لمجريات عمليات التوثيـق وتفاصيلها، ويحرص على إشراكهن في تطويـر آلية العمـل والتوثيق ومراجعـة وتطوير الاسـتمارات والتقارير التي يقمـن بجمعها في سـياق عملية الرصـد والتوثيـق، وإشراكهن أيضـا في عملية إعداد هـذا التقريـر التحليلي. كما يقـدم المركز كل التسـهيلات والدعـم الفني واللوجـستي والمعنـوي اللازم للباحثـات لتعزيز قدراتهـن على الرصـد والتوثيق والتصدي لأيـة صعوبات تعترضهـن خلال ذلك.

يغطي فريق الرصد والتوثيق كافة محافظات الضفة الغربية (بما فيها القدس) وقطاع غزة، ويتكون فريق الباحثات الميدانيات من الزميلات		
ندوة البرغوثي	حلوة صقر	رزان الجعبري
سعاد اشتيوي	فايزة أبو شمسية	تهاني القاسم

كما ساهمت الزميلة: دانيا هواري- من برنامج زمالة الراحلة مها أبو دية لمناصرة حقوق المرأة والمتطوعة: مرام الديك في عملية المتابعة خلال النصف الثاني من عام 2024، وفي التواصل وجمع البيانات والاستمارات وتفريغها، ومجرى عملية التحليل وإعداد الدراسة.

الصعوبات التي واجهت إعداد التقرير

واجهتنا العديد من الصعوبات التي تعيق عملية الرصد والتوثيق الكامل والشامل، وهذه الصعوبات هي:

- صعوبة الحصول على المعلومات والبيانات المتعلقة بقضايا القتل، وازدادت حدة الصعوبات بشكل خاص في أعقاب جرائم الإبادة في قطاع غزة في السابع من أكتوبر 2023 وتداعياتها في الضفة الغربية أيضا.
- عدم توفر معلومات في بعض الأحيان، ولا حتى تلك المعلومات العامة، التي كان يجري تداولها أحيانا عبر وسائل الإعلام ومواقع التواصل الاجتماعي. في بعض الحالات حصلنا بالصدفة على معلومات أولية عن بعض حالات القتل التي لم يتم تناقل أخبارها لا عبر الإعلام ولا عبر أي وسيلة أخرى. وهذا ما يدفعنا إلى الملاحظة أنه رغم الجهد المبذول إلا أنه لا يمكن لنا الجزم بصورة قاطعة بأننا تمكنا من الوصول إلى رصد وتوثيق كل حالات القتل.
- عدم توفر بيئة آمنة أو حامية لمحيط الضحية للمشاركة بالمعلومات، سواء الأقارب أم الصديقات أم أي أشخاص آخرين يمكنهم تقديم معلومات تساهم في التوثيق الدقيق والصحيح، حيث يظهر بصورة مستمرة تردد، وفي أغلب الأحيان امتناع المحيط الاجتماعي عن التجاوب مع الباحثات وتقديم المعلومات المتوفرة بحوزتهم، وحتى من يقدمون مثل هذه المعلومات، في حالات قليلة فإنهم غالبا ما يحرصون على رغبتهم في إبقاء مشاركتهم بصورة سرية وغير معروفة.
- حالة الانغلاق الكبير المقصود والمتعمد في العديد من الحالات، وخاصة من المحيط الاجتماعي لبعض الضحايا. بعض الباحثات يتعرضن لمضايقات جدية خلال بعض عمليات الرصد والتوثيق وجمع الإفادات من المحيط الأسري والاجتماعي للضحايا.

- عدم وجـــود نظام حمايـــة للباحثـــات الميدانيات، مـــا يجعل تحركهن في مجـــال الرصد ومن ثـــم التوثيـــق محفوفًا بجملـــة من المخاطـــر التي حاولنـــا حمايـــة الباحثات من الوقـــوع فيهـــا في ظل عـــدم وجود نظـــام حماية، من خـــلال تجنب كل ما من شـــأنه أن يشـــكل خطرا على أي مـــن الباحثات الميدانيـــات أو فريق عمـــل البرنامج.
- حـــتى الآن لا نرى أن هناك اتفاقًـــا وتوافقًا مجتمعيًا بين كافة الأطراف الرســـمية والأهلية والحقوقية على منظومـــة المفاهيم والمصطلحات ذات العلاقة بقتل النســـاء والفتيات (وهـــذا أحد المعيقات الدائمة حـــتى الآن والمتكررة في تقاريرنا الســـابقة) إن عدم التوافق هـــذا ينعكس ســـلبًا على عـــدم الوصـــول إلى منهـــاج رصد وتوثيـــق فاعل وقـــادر على رصـــد وتوثيق فعلي للظاهـــرة. وهذا أنتـــج العديد مـــن التقارير والأرقـــام والإحصائيات المختلفـــة والمتضاربة باختـــلاف مصادرها وطرق ومنهجية الرصـــد والتوثيق.
- إن اختـــلاف الأرقـــام والإحصائيات تســـتغله بعض الجهـــات والأطـــراف المجتمعية في ادعاءاتهـــا بعدم وجـــود ظاهرة قتل النســـاء، بل تتخذ مـــن هذا الأمر ذريعـــة لمهاجمة المركـــز وغيره مـــن المؤسســـات العاملة في الرصـــد والتوثيـــق ومحاربـــة ظاهرة قتل النســـاء من خـــلال الادعاء بـــأن الظاهرة غـــير موجودة، بل يتـــم «اختراعهـــا» من قبل المؤسســـات المختلفـــة، وهـــذا بالطبع ادعـــاء باطل من أساســـه. إن امتنـــاع الجهات الرســـمية عـــن توفير معلومـــات دقيقة وشـــفافة حـــول جرائم قتـــل النســـاء، أو عدم توثيقها بشـــكل مهني، يشـــكّل إخـــلالاً بالالتزامـــات القانونية لدولة فلســـطين بموجب المواثيـــق الدولية، وعلى رأســـها اتفاقية القضاء على جميع أشـــكال التمييـــز ضد المرأة التي تُلـــزم الدول الأطراف بضمـــان الحماية القانونية الفعلية للنســـاء من كافة أشـــكال ا العنف .

الفصل الثاني: عرض نتائج الرصد والتوثيق وتحليلها

أولا: منهج تصنيف الضحايا التي تم رصدها وتوثيقها

خلال عامي 2023 و2024 تـم رصد وتوثيق ما مجموعه [49] حالة، بواقـع [23] عام 2023 و[26] حالـة أخرى عام 2024، وحسـب الجدول رقـم [1] فإنه في العـام 2023 تم تسـجيل [9] حالات كحـالات انتحـار، [1] حالة واحـدة كجلطة قلبية، [1] حالة واحدة سـقوط من علـو، [3] حالات في ظروف غامضـة، [8] حالات قتـل، [1] حالة واحدة سـجلت كحالة وفاة طبيعية، أمـا خلال العام 2024 فقـد تم تسـجيل [3] حالات كحـالات انتحار، [2] حـالتي جلطة قلبية، [4] حالات سـقوط [مـن علـو أو في بئر]، [2] حالـتين في ظروف غامضـة، [2] حالتي غـرق، [13] حالة قتـل، [1] حالة واحدة سـجلت في النتيجـة النهائية كحالة وفـاة طبيعية.

جدول رقم [1] الحالات المرصودة حسـب التـصـنـيف للـعـام 2023			جدول رقم [2] الحالات المرصودة حسـب التـصـنـيف للـعـام 2024		
تصنيف الحالة	العدد	النسبة	تصنيف الحالة	العدد	النسبة
انتحار	9	39%	انتحار	3	12%
جلطة	1	4%	جلطة	2	8%
سقوط من علو	1	4%	سقوط من علو، في بئر	4	15
ظروف غامضة	3	13%	ظروف غامضة	2	8%
قتل	8	35%	غرق	2	8%
وفاة طبيعية	1	4%	قتل	13	50%
المجموع	23	100%[14]	المجموع	26	100%[15]

14 مجموع النسبة هنا مقرب بعد حساب الكسور، حيث يشكل المجموع 99% تم تقريبها إلى 100%.

15 مجموع النسبة هنا مقرب بعد حساب الكسور، حيث يشكل المجموع 99% تم تقريبها إلى 100%.

أما عن كيفية رصد وتوثيق وتصنيف هذه الحالات فيمكن تلخيصها كالتالي:

أولا: الرصد

يتـم أولا رصـد أي حالة تثار حولها شـكوك أو تسـاؤلات، سـواء في المحيـط الاجتماعي أم عبر وسـائل التواصل الاجتماعي أم من خلال معلومات [غير رسـمية] من أجهزة ومؤسسـات رسمية كجهـاز الشرطـة، وهنا تبـدأ الباحثة المعنيـة في جمع المعلومات اللازمة، سـواء مـن الجهات المختصـة أم مـن وسـائل الإعلام والتواصـل الاجتماعي، ثم تنتقـل إلى المحيـط الاجتماعي القريب مـن الضحية [أقـارب، أصدقاء، مؤسسـات وهيئـات مجتمعية مختلفـة] حيث يجري جمع مجموعـة من الإفادات والشـهادات.

خلال كل ذلـك تتم مراعاة جملة من الاعتبـارات، أهمها الحفاظ سريـة المعلومات وخصوصيتها وطـرق وآليات جمعهـا وحفظها وتوثيقهـا، وكذلـك مراعاة عدم التـأثير على مجريـات عملية التحقيـق التي تقوم بها الأجهزة والمؤسسـات الرسـمية كالشرطـة والنيابة العامـة وغيرها من الجهـات، وكذلك الحفـاظ على خصوصية ومصلحـة المحيط الاجتماعي للضحايـا، كل ذلك بما لا يشـكل إجحافا في حقـوق أي ضحية وبالطرق المناسـبة التي تكفـل العدالة والإنصاف.

ثانيا: جمع المعلومات والتوثيق

يتم ذلك من خلال المصادر المختلفة وهي:

- الجهات والمصـادر المختلفة كالأفراد، ووسـائل الإعلام ومواقـع التواصل الاجتماعي، والمتطوعين والشـبكات الاجتماعية المختلفة
- الجهـات والأطـراف المختلفة كالمؤسسـات الرسـمية [الشرطـة، النيابـة العامة، المحافظـة، الـوزارات المختلفـة] والمراكز الصحيـة، والمجالس المحليـة واللجان الشـعبية، ولجان وشـخصيات معروفـة في المنطقة
- المراسـلات الرسـمية وخاصة مع الجهات الرسـمية كالشرطة، والنيابـة العامة، ووزارة التنمية الاجتماعية
- تنظيـم زيارات وعقـد مقابلات في المحيـط الاجتماعـي [عائلات، أصدقـاء وصديقات وزمـلاء وزميلات الضحايـا، و/أو أي مصـادر مجتمعيـة في المحيط الاجتماعـي للضحايا]
- جمـع الوثائـق والتقارير وأية وثائـق أخرى ذات صلـة كتقارير جهات رسـمية [الشرطة، النيابـة، الطـب الشرعـي... الخ]، ورسـائل، وصـور، وإفـادات أو أية وثائـق مصورة أو مكتوبة، سـواء مـن الضحيـة أم العائلة أم الأصدقـاء والمحيط المجتمعي تسـهم في توضيـح وتأكيد ما تـم جمعه مـن معلومات[16].

16 انظر دليل رصد وتوثيق قتل النساء في المجتمع الفلسطيني، مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، 2023.

ثالثا: تفريغ المعلومات وتصنيفها

يشمل هذا الأمر:

- تسجيل المعلومات التي تم جمعها وتفريغها في الاستمارة المعدة مسبقا لهذا الغرض
- مراجعة ومقارنة وتحديث البيانات التي تم جمعها وتوثيقها
- حفظ البيانات وتصنيفها في نماذج خاصة لتسهيل دراستها وتحليلها
- تصنيف ما تم رصده وتوثيقه

أما عن كيفية التصنيف وحفظ المعلومات فتم مراعاة الأمور التالية خلال هذه المرحلة، ويتم الحفظ وفق أسس وقواعد وشروط محددة يتم الالتزام بها بصورة حازمة وهي:

- يتم ترميز الاستمارات بالأحرف الأولى من أسماء الضحايا.
- تحفظ الوثائق والتقارير والاستمارات التفصيلية في سجل إلكتروني وورقي خاص.
- يمنع تداول السجل والوثائق على العموم ويتم تحديد المخولين/ات بالاطلاع عليه وفق قواعد تراعي السرية والخصوصية.
- هذا السجل غير مفتوح للاطلاع عليه إلا لمسؤول/ة برنامج التوثيق وعدد محدود جدا من الطاقم الإداري المعني مباشرة العامل في المركز.
- من السجل الرئيسي يتم تفريغ سجل آخر مسجل فيه الأسماء بالرمز ويتضمن المعلومات الرئيسية التي يمكن إظهارها للشركاء و/أو وسائل الإعلام أو أي جهات معنية أخرى.
- يجري إعداد ملخص عن كل حالة وبصورة تخدم أهداف الرصد والتوثيق دون إبراز أو التركيز على الأسماء والمعلومات الشخصية المباشرة لكل حالة.
- عند إصدار التقارير والدراسات تتم أيضا مراعاة عدم التركيز على الأسماء والحالات الفردية، وإنما تناول الموضوع من الجوانب العملية والتحليلية دون إظهار الأسماء والتفاصيل الفردية والشخصية لأي حالة من الحالات[17].

ثانياً: تصنيف الضحايا حسب المفاهيم

من المهم أن نؤكد هنا أن التصنيف يعتمد بصورة أساسية التصنيفات وفق التقارير النهائية للأجهزة الرسمية وخاصة الشرطة والنيابة العامة الفلسطينية، سواء اتفقنا مع هذه التصنيفات أم لا، وسواء تطابقت نتائج هذه التقارير مع نتائج الرصد وجمع المعلومات

17 دليل رصد وتوثيق قتل النساء في المجتمع الفلسطيني

التي قمنـــا بهـــا أم لا. حيث إن هـــذا هو المنهج الـــذي نتبعه في الرصـــد والتوثيق، وقـــد أعلنا عنه وعرضنـــاه ســـابقا وخلال كل التقارير والدراســـات التحليلية الســـابقة المرتبطة بهـــذا الموضوع، بل وكنـــا في كل مرة نؤكد أن هـــذا المنهج مطروح للجـــدل والنقاش المجتمعـــي بهدف الوصول إلى منهـــج عـــام جامع شـــامل على المســـتوى الوطني، بهـــدف تنظيـــم عملية الرصـــد والتوثيق والدراســـة والتحليل على أســـس علميـــة. ويؤكـــد المركز أن تـــبني التصنيفات الرســـمية لا يعني بـــالضرورة التســـليم بمصداقيتها، بل يُســـتخدم كمنهج مؤقت لـــحين تطوير إطـــار وطني قانوني شـــامل ومعتمد لتوصيف الجرائـــم القائمة على النوع الاجتماعي، بما ينســـجم مـــع معايير الأمم المتحدة وتعريفـــات الجندر في القانـــون الدولي.

«مـــن منظورنا النســـوي فقد اســـتخدمنا مجموعة مـــن المفاهيم التي تســـتخدم مجتمعيا، وفي الإطـــار القانوني والثقافي في وصف ظاهرة كظاهرة قتل النســـاء والفتيات في المجتمع الفلســـطيني. وأشرنـــا إلى أن اســـتخدام هذه المفاهيـــم إنما يهدف عمومـــا إلى تفتيت وتفكيك فكـــرة أو ظاهرة قتل النســـاء والفتيات إلى عدة أجـــزاء ومكونات غير مترابطـــة في صلتها بفكرة النـــوع الاجتماعي، وهذا يقـــود طبعا إلى دراســـتها وبحثها وتفسير كل جزء مـــن أجزائها بصـــورة منفصلة عن الأخرى من أجل نفـــي فكرة وجودهـــا كظاهرة ونفي وجـــود منظومة فكريـــة واجتماعية تشـــكل حقيقة الجوهر الأســـاسي الرابط للصلة بين كل المفاهيم، وهو ما يكرس ويرســـخ الأســـس الثقافية التي تعيـــد إنتاج الفكر الأبوي الذكوري الذي يقوم على الســـيطرة على النســـاء وإخضاعهنّ، وممارســـة التمـــييز والعنف بحقهـــن بما في ذلك انتهـــاك حقهن في الحيـــاة [دليل رصد وتوثيق قتل النســـاء في المجتمع الفلســـطيني، 2024، صفحة 12]

حســـب المنهج الـــذي أشرنا إليـــه أعلاه نقـــوم بعمليـــة التصنيف وفـــق المفاهيـــم المبينة في الجـــدولين رقمـــي [1] و[2]، أما الجـــدول رقـــم [3] أدناه فتظهر فيـــه هذه التصنيفات وتشـــمل عامـــي 2023 و2024، هـــذا التصنيـــف كما يظهـــر في الجدول أدنـــاه يتضمن:

جدول رقم [3] الحالات المرصودة عامي 2023 و2024 حسب التصنيف

التصنيف	العدد
انتحار	11
جرعات مخدرات	1
جلطة/ نوبة قلبية	5
ظروف غامضة	4
سقوط من علو، في بئر	5
غرق	2
قتل	21
المجموع	49

مفاهيم الرصد والتوثيق

- الانتحـــار: وهي جميع الحـــالات التي تم تصنيفهـــا في التقارير النهائية للأجهزة الرســـمية كحـــالات انتحار، رغم أن هنـــاك الكثير من المعلومـــات التي جمعتهـــا ووثقتها الباحثات الميدانيـــات والـــتي تطـــرح العديد من المـــؤشرات تثـــير في مجملها علامات اســـتفهام عديـــدة حول هذه النتيجة، ســـوف نتعـــرض في التحليـــل في الفصل الثالـــث مرة أخرى لموضـــوع الانتحار، أمـــا عن عدد الحـــالات المصنفة تحت هذا المفهـــوم فقد كانت [11] مـــن بين ما مجموعـــه [49] حالة خـــلال العامين،
- جرعـــة مخـــدرات، كان هناك [1] حالـــة واحدة جـــرى تصنيفها [وفاة ناتجـــة عن جرعات زائدة مـــن المخدرات]،
- جلطة، [5] بســـبب جلطـــة أو نوبة قلبية، وبالطبـــع نحن لم نقم برصـــد وتوثيق كل امرأة أو فتـــاة توفيت بســـبب جلطة أو نوبـــة قلبية، وإنما قمنـــا برصد وتوثيق حـــالات توفرت فيهـــا مؤشرات عديدة على أن أســـباب الوفاة ليســـت جلطـــة أو نوبة قلبية، بينما أشـــار التقرير النهائي للأجهزة الرســـمية [ســـواء الشرطـــة أم النيابة العامـــة أم الطب الشرعي] إلى أن الجلطـــة أو النوبة القلبية هي ســـبب الوفاة.
- ظـــروف غامضة، تم تســـجيل [4] حالات لـــم تتضح فيها أســـباب محـــددة للوفاة وتم تســـجيلها كحالات وفاة في ظـــروف غامضة.
- الغرق، سواء في بئر أم بركة سباحة حيث تم تسجيل حالتين [2].
- القتـــل: وهذا المفهوم الأوســـع والعدد الأكبر، حيث تظهر في الرســـم البياني أدناه نســـبة هـــذا العدد مـــن العدد الإجمـــالي للحالات المســـجلة خـــلال العامين. مـــن المهم أن نوضح أن هذا المفهوم يشـــمل:
  - القتل المباشر، ســـواء مـــن الأب أم الأخ أم الـــزوج أم أي أحد آخـــر في الإطار الأسري الخـــاص أو أي شـــخص آخر خارج الإطـــار الأسري الخاص ومن الإطـــار المجتمعي العام.
  - القتـــل من قبل مجهـــول، كما ســـنتطرق في التحليـــل إلى بعض حـــالات القتل في منطقـــة جنين.
  - القتـــل خنقا ودعســـا مـــن قبـــل الجمهور، كمـــا ســـنتطرق في التحليـــل لبعض الحـــالات الـــتي ســـجلت في قطاع غـــزة بهـــذه الطريقة.
  - القتـــل عـــن طريق الخطـــأ، وهو أيضا ســـنتطرق له حيـــث تم تســـجيل حالة قتل واحدة، أصبحت ما يشـــبه قضيـــة رأي عـــام، في قطاع غزة.
  - القتـــل نتيجة العبث بالســـلاح ســـواء من قبل الضحية نفســـها أم مـــن قبل أحد أقاربهـــا كالأب أو الزوج أو غيره.
  - القتل خلال شجار عائلي، تم تسجيل حالة قتل واحدة تحت هذا التصنيف.

الملاحظة المهمة التي يجب تسجيلها هنا هي أننا في تسمية هذه المفاهيم وتعريفها إنما نعتمد التسميات الرسمية والتقارير التي تصدر عن الجهات المختصة، سواء كانت الحادثة قتلاً أم انتحارًا أم حتى وفاة في ظروف غامضة أو نوبة قلبية. حيث تتلقى الباحثة الميدانية إشعارًا من جهات مختلفة عن حادثة تتعلق بالنساء أو الفتيات، في معظم الأحيان تكون هذه الإشعارات صادرة عن جهات رسمية كجهاز الشرطة، وغالبا ما تكون على شكل تصريح إعلامي مقتضب عن الحادثة وعن فتح تحقيق حول الحادث. بالطبع هذا لا يشمل أي حالة من حالات الوفاة الطبيعية، وهذا فقط يشمل الحالات التي يكون فيها هناك حاجة لإجراء تحقيق. وفي هذه الحالة فإن الباحثة الميدانية تبدأ بجمع المعلومات التي من ضمنها معلومات من المحيط الاجتماعي. أما في التصنيف النهائي فإننا أخذنا النتيجة النهائية التي اختتمت في الأجهزة الرسمية تحقيقاتها. ورغم أننا نقوم في التصنيف النهائي بأخذ تصنيفات الأجهزة الرسمية بعين الاعتبار، إلا أن هذا الأمر لا يعني أن ما تم جمعه من معلومات ميدانية يؤكد التصنيف، بل أنه توفرت لدينا خلال البحث الميداني ومشاهدات الباحثات في الميدان معطيات تشير إلى أن هناك احتمالات وشكوكًا بأن ما تم فعلا ليس حادثة طبيعية. هذا ينسحب في بعض الأحيان على مفهوم «الانتحار»، وفي بعض الأحيان الوفاة في «ظروف غامضة» أو السقوط أو حتى «نوبة قلبية» أو بعض المفاهيم الأخرى السائدة والمتداولة اجتماعيا ويجري اعتمادها من قبل الأجهزة الرسمية.

وجود عنف سابق مثلا في تاريخ الضحية أو الأسرة، أو وجود تناقضات في الروايات المتداولة، وأحيانا تداول معلومات وصور ووثائق عديدة مرتبطة بحادثة معينة حتى على وسائل التواصل الاجتماعي قبل الحادثة، أو وجود تهديدات واضحة ضد الضحية وغيرها من المؤشرات تشير فعلا إلى شكوك، لاحظنا أنها جميعها تختفي فجأة، بالطبع نحن لم نؤكد هذه الشكوك، ولم ننفها في الوقت نفسه، ونعرض ما جمعناه من معلومات بطريقة مهنية مناسبة. ونخلص إلى استنتاجاتنا وقناعاتنا التي تضع علامات استفهام ينبغي التحقق منها.

في التجارب السابقة لعمل المركز هناك العديد من الأمثلة التي بينت بعد عدة سنوات أن ما تضمنته ملاحظاتنا كان دقيقًا، ففي بعض الأحيان أعادت الأجهزة المختصة بعد شهور أو سنوات تغيير تصنيف حالات محددة، بعد التعمق في التحقيقات أو وجود أدلة وبراهين جديدة، مثلا في إحدى المرات تبين أن هناك قتلاً لامرأة كان قد تم الإعلان عن وفاتها في نوبة قلبية، وفي إحدى القضايا التي تحولت إلى قضية رأي عام، أكدت تقارير الطب الشرعي حالة قتل لإحدى الفتيات، وتمت تبرئة المتهمين بعد عدة سنوات من المحاكمة، فيما بقي القاتل الحقيقي طليقا حتى اليوم. وفي مرة ثالثة تم اكتشاف جثة لامرأة كانت قد قتلت خنقا بعد أكثر من 10 سنوات على قتلها، بينما لم تكن حادثة القتل تلك معلومة أو مسجلة من حيث الأصل. وهناك أمثلة عديدة أخرى لا يتسع المجال هنا لإعادة استعراضها، وبعضها منشورة بطريقة مناسبة في تقارير سابقة.

في تقريرنا هذا وعندما نسجل في جداولنا أن هناك عدة حالات مصنفة كحالات وفاة طبيعية، فإن هذا لا يعني بالتأكيد أننا نوثق حالات الوفاة الطبيعية، بل نوثق حسب المفهوم المعتمد من الأجهزة الرسمية المختصة، لكن نبقي على هذه الحالات في إطار جداول التوثيق، لأنه

أولا كان الإعلان عــن تلك الحــالات من قبل الأجهــزة المختصة «مفتوح الاحتمــالات» ولم يكن قاطعا، وأنــه تم فتح ملف تحقيــق في الحادثة، بالطبــع الأجهزة المختصة لا تفتــح تحقيقا في كل حالات الوفاة، لكن بســبب وجود شــبهات تم فتح تحقيق، هذه الشــبهات التي اختتمتها الأجهزة الرســمية بتصنيف الحادثة إلى: وفاة بســبب نوبــة أو جلطة قلبيــة، بينما ثانيا أشــار ما رصدناه وجمعنــاه من معلومات خلال ذلك إلى اســتمرار وجود شــبهات معقولة في طبيعــة الحادث[18].

أمــا عن نســبة كل تصنيف مــن التصنيفــات التي أشرنا إليهــا أعلاه من مجموع عــدد الحالات لعامــي 2023 و2024 والبالغــة [49] حالــة، فإنها تتضح في الرســم البياني رقــم [1] أدناه، الذي يــشير إلى أن ما نســبته [43%] من هــذه الحالات مصنفة تحــت مفهوم القتل الــذي أوضحناه أعلاه، بينما كانت نســبة الحالات المســجلة كحــالات انتحار ما يقــارب [22%] من مجموع عدد الحالات.

رسم بياني رقم [1] تصنيف الضحايا لعامي [2023 و2024]

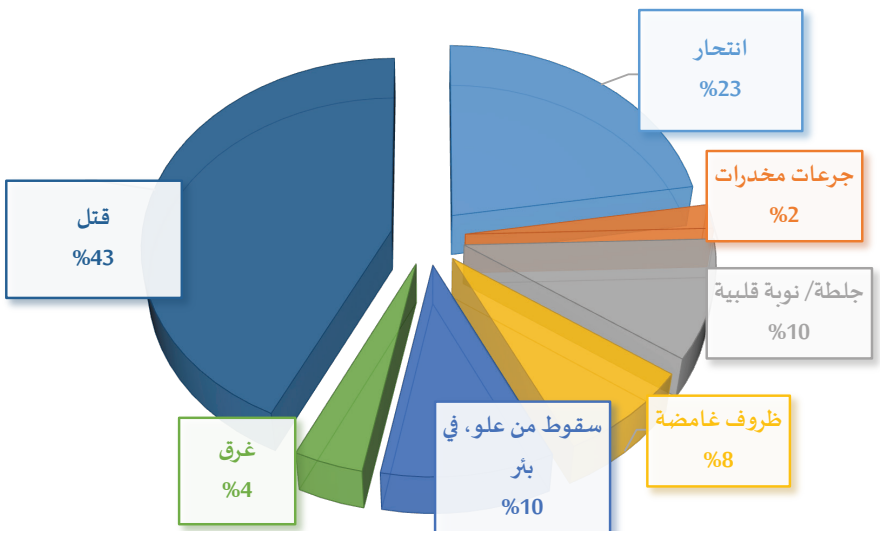

أما الملاحظة الهامة التي يجب تســجيلها فهــي الارتفاع في عدد الحــالات المصنفة تحت مفهوم القتــل، حيث يشير الرســمان البيانيان رقــم [2] ورقــم [3] إلى ذلك بوضوح، فبينما كانت نســبة القتل خلال عــام 2023 تقارب [35%] من مجمــوع [23] حالة موثقة، فإنهــا ارتفعت خلال العام 2024 إلى ما نســبته [50%] من مجموع [26] حالة موثقــة خلال العام 2024.

18 انظر آليات الرصد وجمع المعلومات والتوثيق والتصنيف أعلاه التي نعتمدها في هذا البرنامج.

رسم بياني رقم [2] توزيع الضحايا لعام 2023 حسب التصنيف

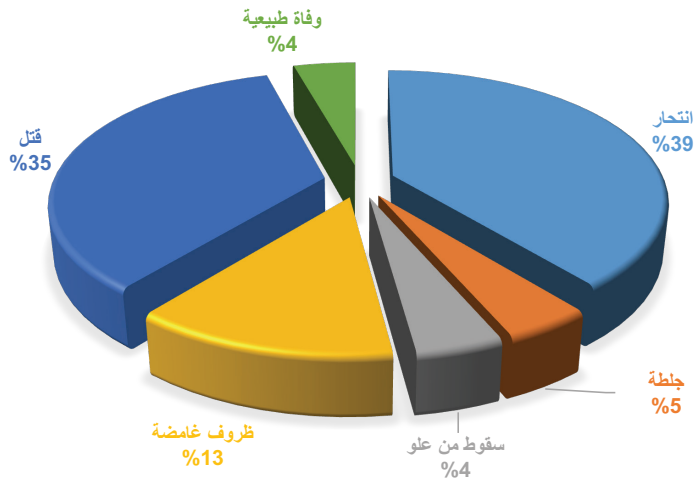

رسم بياني [3] يوضح التصنيف وفق المفاهيم المستخدمة لعام 2024

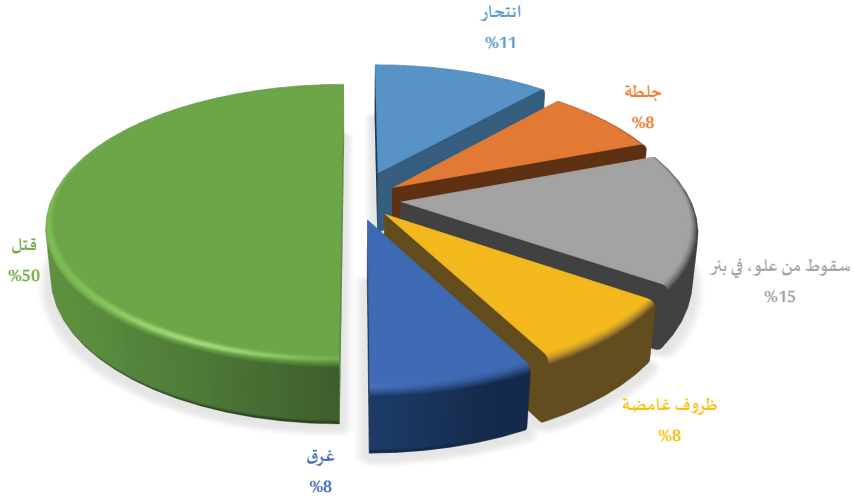

أمـــا عن توزيـــع الضحايا المصنفـــة تحت مفهوم القتل المشـــار إليـــه فإنه كما يتضح في الرســـم البيـــاني رقم [4] أدنـــاه يشير إلى أنه مـــن بين ما مجموعـــه [21] ضحية خلال العـــامين فإن هناك ما نســـبته [33%] قتل مبـــاشر إما بإطلاق النار أو بالســـكين أو بالبلطة أو غيرهـــا من أدوات القتل بواقـــع [7] ضحايا، بينما كانت النســـبة [10%] لحالات القتل خلال شـــجار عـــائلي، [19%] للقتل خلال العبـــث بالـــسلاح، [34%] خلال أحداث مجتمعية [تدافع حشـــود في قطاع غـــزة إضافة إلى حالات القتـــل في منطقة جنين خلال أحـــداث مجتمعية داخلية، وشـــجار عائلي]

رسم بياني [4] يوضح توزيع القتل لعامي [2023 و2024]

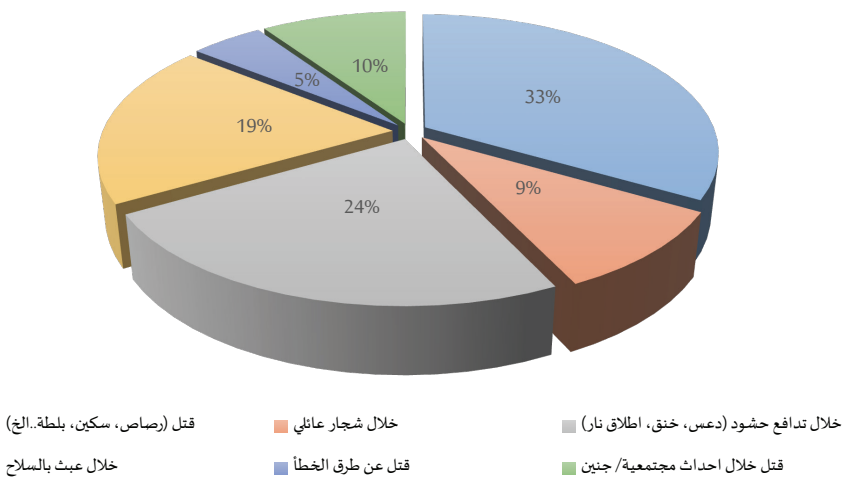

ثالثا: تصنيف الضحايا حسب المحافظات

مـــن بين [49] حالـــة موثقة احتلت محافظة رام الله النســـبة الـــكبرى من هذا العـــدد بواقع [10] حـــالات خلال عامي 2023 و2024 وبما نســـبته [20%]، بينما احتلت محافظـــات أريحا وطوباس وقلقيليـــة العـــدد الأقل بواقـــع [1] حالة واحـــدة في كل محافظـــة، في محافظة القـــدس، بما فيها المدينة، تـــم توثيق [6] حـــالات بنســـبة [12%]، الخليل [3] حـــالات، جنين [7] حالات، وتشـــمل حالتين تم تســـجيلهما قـــتلا بالرصـــاص خلال الأحـــداث المجتمعية في مدينة جـــنين ومخيمها خاصة، في ديـــر البلح [5] حـــالات وهي الحـــالات ذاتها التي تـــم تصنيفها [القتـــل: خنق ودعس] حيـــث قتلت خلال حـــادثين منفصـــلين في المحافظة خلال تدافع حشـــود مواطـــنين أمام مخابز ومحلات مواد تموينيـــة، في خانيونس [3]، طولكـــرم [2] حالتين، غزة [4]، نابلـــس [6] حالات وفق ما يوضح الرســـم البياني رقـــم [5] أدناه.

رسم بياني [4] يوضح توزيع القتل لعامي [2023 و2024]

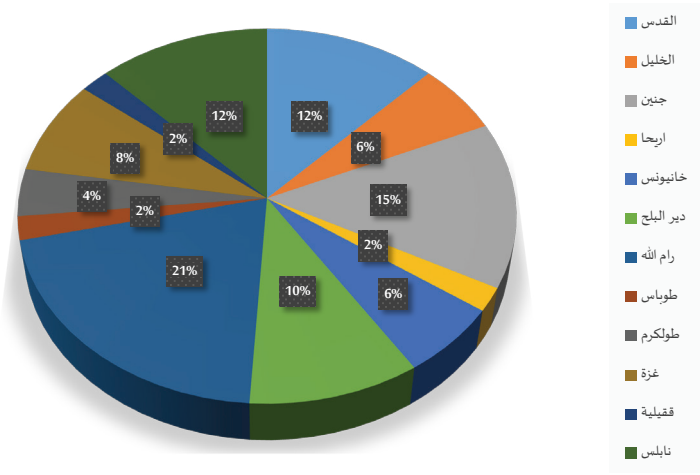

رابعـــا: تصنيـــف الضحايـــا حســـب الفئـــة العمرية والحالـــة الاجتماعيـــة

حســـب ما يظهر في الرســـم البياني رقـــم [6] أدناه فإن غالبيـــة الحالات التي تم رصدهـــا وتوثيقها تقـــع في الفئة العمريـــة [30-18] عاما مـــن العمر بواقـــع [21] حالة من مجمـــوع [49] حالة خلال العـــامين وتشـــكل ما نســـبته [43%]، تليها الفئـــة العمرية تحت ســـن الـ [18] عامًا وتشـــكل ما نســـبته [18%] وهي نســـبة لا يســـتهان بها، بينما توزعت البقيـــة على الفئات العمريـــة المختلفة حســـب ما يوضح الرســـم البياني رقم [6].

رسم بياني رقم (6) يوضح توزيع الحالات لعامي (2023 و2024) حسب الفئة العمرية

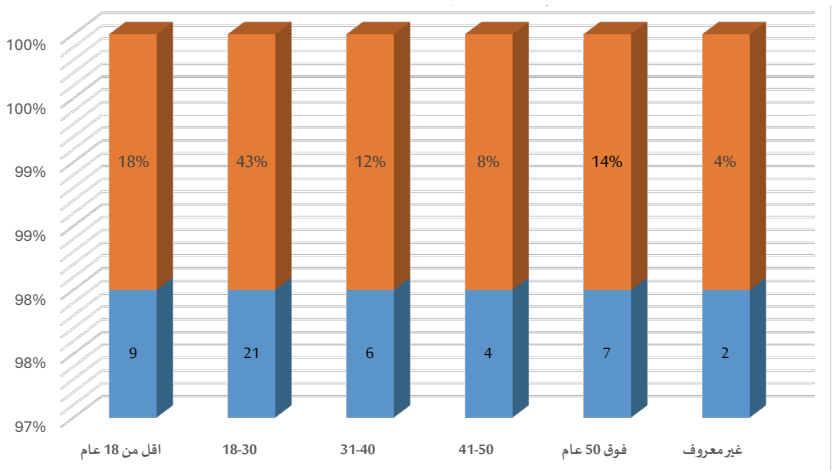

أمـــا بالنســـبة للحالة الاجتماعية للضحايا فإن النســـبة الـــكبرى للضحايا كن متزوجات وبنســـبة تقارب (45%) مـــن إجمالي عدد الضحايا، بينما شـــكلت نســـبة الضحايا العازبـــات ثلث الحالات بواقـــع (33%)، فيمـــا كان هناك مـــا نســـبته (12%) من الحالات لـــم تتوفر معلومـــات واضحة حـــول حالتهن الاجتماعيـــة وبعض التفاصيل الأخـــرى المتعلقة بهن، ومعظم هـــذه الحالات من قطاع غزة، حيـــث لم تتمكن الباحثـــة من الحصـــول على المعلومات الكافية بســـبب الأوضاع في القطـــاع خلال جرائم الإبادة.

رسم بياني رقم (7) يوضح توزيع الحالات لعامي (2023 و2024) حسب الحالة الاجتماعية

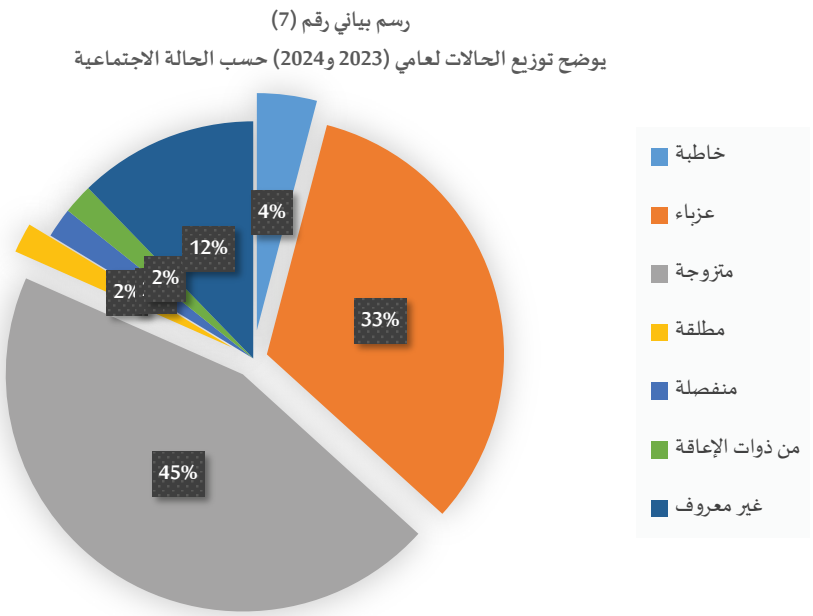

خامسا: تصنيف الضحايا حسب الحالة الاجتماعية وعدد الأطفال

في التداعيات الأوسع لظاهرة قتل النساء والفتيات وتأثيراتها السلبية على البناء والتماسك الأسرى، فإننا نلاحظ أن عدد أطفال النساء الضحايا بلغ [70] طفلا من الذكور والإناث، موزعين بين [22] من النساء الضحايا، فيما لم نتمكن من الحصول على المعلومات الكاملة المتعلقة بعدد من الضحايا بسبب الظروف الحالية القائمة، سواء في قطاع غزة أم الضفة الغربية خلال جرائم الإبادة الحالية. أما بالنسبة للحالة الاجتماعية للضحايا فقد بلغت نسبة النساء المتزوجات أمهات الأطفال [93%] من الأمهات مع [65] طفلا، بينما كانت نسبة النساء المنفصلات من الضحايا [7%] من الأمهات بواقع [5] أطفال حسب ما يوضح الجدول رقم [4]. أما عدد الأطفال بالنسبة لكل ضحية فقد تراوح بين طفل واحد إلى [10] أطفال، حيث وثقنا حالة ضحية واحدة تركت خلفها [10] أطفال.

جدول رقم [4] تصنيف الضحايا حسب الحالة الاجتماعية وعدد الأطفال

الحالة الاجتماعية	عدد الأطفال	النسبة
متزوجة	65	93%
منفصلة	5	7%
المجموع	70	100%

الفصل الثالث: التحليل والاستنتاجات والتوصيات

أولا: تحليل البيانات

سوف نتناول في هذا الفصل تحليلاً مركزًا ومكثفًا، وسوف نحاول قدر ما نستطيع تجنب تكرار ما تم نقاشه وإثارته في تقارير ودراسات أخرى سابقة، واذا ما اضطررنا إلى إعادة طرح بعض الأمور بصورة مختصرة فإن ذلك يعود أساسا إلى استمرار وجودها أولا وإلى الحاجة لمزيد من التوضيحات حولها. أما أهم الأمور التي برزت خلال العامين، والتي تم استخلاصها مما تم رصده وتوثيقه وعرضه بصورة مكثفه في الفصل السابق أعلاه فهي:

مفهوم القتل

في هذا التحليل نرى أهمية التوضيح والتفريق بين بعض المفاهيم المستخدمة في هذا المجال. لقد أشرنا في تقارير ودراسات سابقة إلى أنه يتوجب التفريق بصورة قاطعة بين مفهوم [قتل النساء] والمفهوم المسمى [القتل على خلفية الشرف]، وفقا لتعريف القانون الدولي.

القتل على خلفية الشرف هو: «قتل يرتكبه أحد أفراد الأسرة أو المجتمع ضد امرأة أو فتاة يُعتقد أنها جلبت "العار" على العائلة أو انتهكت "قواعد السلوك" المرتبطة بالشرف، مثل العلاقات خارج إطار الزواج أو رفض الزواج القسري أو حتى بسبب الشائعات»[19].

ما زلنا نلاحظ أنه يجري أحيانا الخلط، سواء بصورة متعمدة أم غير متعمدة، بصورة غير دقيقة بين المفهومين. لقد أوضحنا سابقا أن ما يسمى [القتل على خلفية الشرف] ليس مفهوما قائما بحد ذاته، وإنما تم استخدامه على مدار سنوات طويلة لتبرير قتل النساء وإعطاء ما يسمى [العذر المحل] للقاتل الذي عادة ما كان يتم ربطه مباشرة بمنح القاتل نفسه [العذر المخفف]، أي تخفيف العقوبة لمن يقوم بمثل هذه الجريمة لأسباب «الدفاع عن الشرف». وقد شكل هذا الأمر على مدار عقود طويلة بمثابة غطاء ثقافي وقانوني لعمليات قتل النساء. وقد أثبت المركز خلال سنوات عمله الطويلة في الرصد والتوثيق أنه في العديد من الحالات فقد تم استخدام [العذر المحل والمخفف] لتبرير، بل والتغطية على ظاهرة قتل النساء، حتى وإن تم الإثبات في العديد من الحالات أن [الدفاع عن الشرف] ليس هو السبب الحقيقي لعمليات القتل، حيث كانت تتم في حالات عديدة لأسباب وعوامل اقتصادية واجتماعية مختلفة، وكان يتم استخدام ذلك من أجل إفلات الجاني من العقوبة. وليس من المبالغة القول إنه في فترات تاريخية سابقة كان كافيا لأي قاتل لامرأة أو فتاة، مهما كان السبب الحقيقي للقتل، أن يقف أمام القضاء في المحكمة ويدعي أنه قام بالقتل بهدف [الدفاع عن الشرف] لكي يحصل على عقوبة مخففة. تاريخ المحاكم زاخر بالكثير من التفاصيل التي كان يتم تداولها في أروقة وجلسات المحكمة خلال محاولات محامي الدفاع عن القاتل إثبات أن الضحية أخلت [بشرف العائلة] وأن القاتل قام بفعلته للدفاع عن هذا [الشرف]، حيث ساهم ذلك في

19 انظر إلى: الأمم المتحدة، لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة. [2017]. التوصية العامة رقم 35: العنف القائم على النوع الاجتماعي ضد المرأة [التحديث للتوصية العامة رقم 19]. المفوضية السامية لحقوق الإنسان. الرابط:
https://tinyurl.com/5cz5fs68

تكريس ظاهرة قتل النساء، وفي ديمومتها واستمراريتها لفترة طويلة من الزمن في عمق تاريخ مجتمعنا خاصة، ومجتمعات كثيرة أخرى[20].

لقد تحدثنا منذ بدايات تأسيس المركز عن جوانب التمييز والاضطهاد ضد النساء، والمتجذرة في عمق الثقافة الأبوية البطريركية التقليدية، وأن هذه الثقافة كرست التمييز في كل جوانب وتفاصيل حياة المجتمع ومؤسساته، بل وأوجدت كل ديناميكيات إعادة إنتاج نفسها كثقافة اجتماعية سائدة، وكذلك آليات مقاومة ومحاربة أي تغيير في أسسها وقواعدها التي تحولت مع الزمن إلى ما يشبه المحظورات التي لا يجوز نقاشها أو حتى الاقتراب منها. ومن هذا المنطلق عمل المركز انطلاقا من قاعدة أن قتل النساء والفتيات هي ظاهرة اجتماعية، وإذا أردنا الدقة فإنه يمكننا القول إنها ظاهرة اجتماعية ليس فقط من خلال أعداد النساء والفتيات المقتولات، فالعبرة ليست في العدد فقط، وإنما أيضا بسبب أبعادها وتداعياتها السلبية اجتماعيا، ليس على النساء فحسب، بل على البناء الاجتماعي ونواته ولبنته الأساسية وهي الأسرة. وهي ظاهرة أيضا بسبب أبعادها الثقافية والفكرية والقيمية الأخلاقية. حيث لم يُعطِ أي من الأديان والشرائع السماوية ولا القوانين والقواعد الإنسانية الحق لأي إنسان أن يميز نفسه عن إنسان آخر بسبب جنسه فقط، أو لونه أو عرقه أو طبقته الاجتماعية أو غيرها من الاعتبارات، وبالتالي هي لم تعطِ له الحق أيضا بجواز ممارسة الاضطهاد والظلم والقهر لأي إنسان آخر، والذي يصل حد القتل وحرمان الإنسان من حقه في الحياة، وهو الأمر ذاته الذي اتبعته الثقافة الأبوية البطريركية باعتبارها النساء أقل مكانة من الذكور، وأجازت، فيما أجازت ضدهن، التمييز والظلم والقهر والقتل.

لقد أثمرت نضالات الحركة النسوية، ومعها مؤسسات المجتمع المدني المختلفة، عبر سنوات طويلة عن تحقيق العديد من التغييرات والإنجازات التي شكلت نقطة تحول بارزة في محاربة الظاهرة، وسحب الدوافع والذرائع الثقافية والقانونية لقتل النساء والفتيات، وكان من أبرز هذه التغييرات والتعديلات التي أجريت على الأنظمة والقوانين، ومنها خاصة قوانين العقوبات السائدة في الأرضي الفلسطينية، وخاصة المواد [340]، [89]، [99] من قانون العقوبات الأردني رقم [16] لسنة 1960 والمادة [18] من قانون الانتداب لعام 1936 الساري في قطاع غزة[21].

إن قضية إعادة محاكمة أحد القتلة -بعد أن كان حصل على حكم مخفف في جريمة القتل التي ارتكبها بعد إجراء التعديلات القانونية المشار إليها، ومن ثم قرار المحكمة بإدانته بارتكاب جريمة قتل وإسقاط حقه في الاستفادة من «العذر المخفف» والحكم عليه بعقوبة مشددة بصفته قاتلاً- أدت في النتيجة النهائية إلى بداية تفكيك مفهوم [العذر المحل والمخفف] [قتل النساء في زمن الكورونا، 2021]. مع مرور الأيام صرنا نلاحظ من خلال رصدنا وتوثيقنا تراجعا على حالات قتل النساء والفتيات التي يتم تسجيلها كحالات قتل واحتماء القاتل فيها تحت مظلة [الدفاع عن الشرف] للاستفادة من العذر المحل والمخفف، لدرجة أن تقارير الأجهزة الرسمية الفلسطينية كجهاز الشرطة مثلا أصبحت تخلو من هذا المفهوم[22]. ورغم ذلك

20 انظر دراسة المركز: مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، التميز والعنف ضد النساء... تربة القتل الخصبة، 2019.
21 للمزيد من التفاصيل انظر: مركز المرأة للإرشاد القانون والاجتماعي، قتل النساء في زمن الكورونا، 2021م.
22 انظر التقرير السنوي للشرطة الفلسطينية لعام 2018 على الرابط: https://tinyurl.com/46bza8ca

فإن جرائم قتل النســـاء والفتيـــات لا تزال متواصلـــة حتى الآن. وصرنا نلاحظ أنـــه مقابل انخفاض حـــالات قتل النســـاء والفتيات على خلفية ما يســـمى الشرف، هناك ارتفاع متزايـــد في الحالات التي يجري تصنيفها تحت مفهـــوم الانتحار.

إذًا هنـــا تظهر الفـــروق بين المفهـــومين، ظاهرة قتل النســـاء والفتيـــات، وظاهرة قتل النســـاء والفتيـــات على خلفيـــة ما يســـمى الشرف. المفهوم الأول يتنـــاول الظاهرة وأبعادهـــا والتغييرات عبر التسلســـل الزمني التاريخـــي والمجتمعي وما ينتج عنه مـــن تغييرات ثقافيـــة وقانونية، بينما المفهـــوم الآخر يتحدث عـــن الأســـباب أو بالأدق عـــن [الأســـباب التي تشرعها الثقافـــة الأبوية] للقتل .

للاعتبـــارات التي حللناهـــا أعلاه فإننـــا نوضح أن مـــا نقوم به هو رصـــد وتوثيـــق وتحليل ظاهرة قتل النســـاء والفتيـــات، بصرف النظر عن أســـباب وذرائع القتـــل المعلن عنهـــا، أو التي يتم تبرير الجرائـــم بها، لأننا نرى أن الأســـباب والادعاءات قابلـــة للتغيير تبعا للتغـــييرات والتطورات الثقافية والقانونيـــة والاجتماعية، أمـــا الجوهر والأســـاس فيبقى مرتبطا بأســـس العلاقـــات الاجتماعية الأبويـــة البطريركية التي تكـــرس علاقات القوة والســـيطرة، وتبيـــح التمييز والظلـــم والاضطهاد. ولهـــذا نحن نتبنى دراســـة ظاهـــرة قتل النســـاء والفتيات وليس مفهـــوم قتل النســـاء والفتيات على خلفيـــة ما يســـمى الشرف، ونواصل مـــسيرة الرصد والتوثيـــق والتحليل مـــن أجل الوصول إلى تشـــخيص دقيق للظاهـــرة وأبعادها وبالتالي نســـاهم في طرح المقترحـــات والتوصيات لعلاج الظاهرة وأسبابها.

مفهوم الانتحار

في تقاريرنا الســـابقة أشرنـــا إلى الانتحار كظاهـــرة اجتماعية وليـــس فردية كما تحـــدث عنها عالم الاجتمـــاع ايميـــل دوركهايم «إن ظاهـــرة الانتحار هـــي ظاهرة وحقيقـــة اجتماعية، مـــن الناحية القانونيـــة والاجتماعيـــة، يُعرّف الانتحـــار: «بأنه الفعل الـــذي يقدم فيه الشـــخص طوعًا على إنهاء حياتـــه، وغالبًا ما يرتبط بأســـباب نفســـية أو اجتماعية أو اقتصاديـــة أو ثقافيـــة. وتُجمع الأدبيات الصحيـــة والجنائيـــة على أن الانتحار لا يحدث بمعزل عن الســـياق الاجتماعـــي، ولا بد من تحليل أســـبابه ضمن بيئتـــه، خاصة عندمـــا يتعلق الأمر بالنســـاء في ســـياق العنف المـــبني على النوع الاجتماعـــي»[23]، ولذلك فإنـــه لا يمكن تفسيرهـــا وتحليلهـــا إلا بحقائق اجتماعيـــة، وهي أكثر من مجـــرد قضية فرديـــة، لان أنماط ســـلوك الأفـــراد يجـــري تشـــكيلها وصياغتهـــا مجتمعيا، رغم كونهم أفرادًا ويعتبرون أنفســـهم يتمتعـــون بكامل الحرية والإرادة، فالحقائـــق الاجتماعية وخاصة التيـــارات الاجتماعية مســـتقلة عـــن الفرد وقاهرة لـــه. إن التـــغير في معدلات الانتحـــار يرجع إلى التغير في الحقائق الاجتماعية، وبشـــكل أســـاسي التيـــارات الاجتماعية التي تلعب دورًا في تســـبيب الانتحار، حيـــث كل مجموعـــة اجتماعية لديها اســـتعداد جماعي للفعل، خاص بهـــا، وهو مصدر الاســـتعداد الفردي وليس نتيجتـــه. وهو يتكون مـــن تيارات مـــن الأنانية، والإيثـــار أو اللامعيارية تتخلـــل كل المجتمع. هذه النزعات للجســـم الاجتماعـــي ككل، وبتأثيرها على الأفـــراد تدفعهم إلى

23 انظر تقريـــر المفوض الســـامي لحقـــوق الإنســـان United Nations Human Rights Office of the High Commissioner [OHCHR].[2012]. Born Free and Equal: Sexual Orientation and Gender Identity in International Human Rights Law. https://tinyurl.com/y4zvysfh

الانتحار» (دوركايـم، 2011). إن تصنيف حالات انتحار النسـاء دون تحقيق جنـائي معمق يتناقض مـع مبدأ العناية الواجبـة (Due Diligence) الـذي نصّت عليه لجنة سـيداو في التوصية العامة رقـم 35 (CEDAW General Recommendation No. 35)، والذي يُلزم الدولة بالتحقيق الجاد في جميع أشـكال العنف ضد النسـاء، بمـا في ذلك الحـالات التي تبدو ظاهريًا كحـالات انتحار[24].

وفي تقريرنا السـابق (هل تنتحر النسـاء؟!، 2023) أشرنـا إلى ملاحظة الارتفاع المسـتمر في أعداد النسـاء «المنتحرات»، وأشرنا إلى أنـه يلاحظ ارتفاع الأعـداد بصورة سـنوية حتى أصبحت تقارب مـا نسـبته (30%) من الحـالات التي نرصدها ونوثقها سـنويا. كما يظهر الجـدول الوارد في ذلك التقريـر، حيـث إنه خلال عامـي (2011 و2012) بلغت نسـبة النسـاء المصنفـات تحت مفهوم الانتحـار (39%) مـن مجموع الحالات، لتقفز في الـفترة (2018-2016) إلى ما نسـبته (58%) من مجمـوع الحالات المرصـودة خلال تلك الـفترة والبالغ عددهـا (76) حالـة، خلال عامي (2021 و2022) كانت النسـبة تعـادل (35%) من مجموع الحالات[25]، أما خلال العـامين (2023 و2024) فكما يظهر في الرسـم البياني رقم (1) أعلاه فإن نسـبة الحالات المصنفة «انتحـارًا» تقارب (23%) مـن مجمـوع (49) حالة خلال العامين. هذا يعني أن نسـب الانتحار بين النسـاء لا تـزال مرتفعة.

أما السـؤال الذي يبرز فهو: لماذا تقل باسـتمرار حـالات القتل التي صنفت تحـت مفهوم «القتل على خلفية ما يسـمى الشرف» في حين ارتفعت نسـبة الحالات التي صنفـت على أنها انتحار؟؟

في سبيل الإجابة على ذلك فإنه لا بد من أخذ عدة أمور بعين الاعتبار:

- المفهـوم المجتمعي عموما، والرسـمي[26] أيضـا، نحو الانتحار يميـل إلى التعامل معه كظاهرة فردية نابعة أساسـا من أسـباب فردية وشخصية في الفرد نفسـه، وبالتالي تبني فكرة أن أسـبابها تكمن في الفرد ذاته، مشـكلات اجتماعية ونفسـية لـدى الفرد تقوده إلى اتخـاذ قرار الانتحـار. وبالطبع اسـتبعاد، أو على الأقـل تهميش، الـدور المجتمعي سـواء في أسـباب تنامي الظاهرة، أم لاحقـا في البحث عن حلول مجتمعيـة لها. إن هذا المفهوم يقـود ويبنى عليه سلسـلة مترابطة مـن المفاهيم والمواقـف وردود الفعل، للمؤسسـات العامة المجتمعية والرسـمية، بخصوص مـا يتعلق منهـا بظاهرة قتل النساء والفتيات.

24 انظـر إلى: الأمم المتحـدة، لجنة القضـاء على التمييز ضـد المـرأة. (2017). التوصية العامة رقـم 35: العنف القائـم على النوع الاجتماعـي ضـد المـرأة [التحديـث للتوصية العامـة رقـم 19]. المفوضية السـامية لحقوق الإنسـان.
الرابط: https://tinyurl.com/5cz5fs68

25 مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، هل تنتحر النساء؟!، 2023، صفحة 36.

26 مـثلا أشـار تقرير للشرطـة الفلسـطينية لعـام 2020 إلى أن أهم أسـباب ظاهرة الانتحـار هو فـردي، حيث أشـار إلى أنه وفقاً للتحليـل الإحصائي لإدارة البحـوث في الشرطة ومتابعـة إجراءات البحـث والتحري من قبـل إدارة المباحث العامـة وتحقيقات النيابـة والتقارير الطبية فقد بينـت بأن الإصابة بالأمراض النفسـية كانت الدافع الرئيسي وراء الانتحار وشـكلت ما نسـبته 72%.
رابـط التقريـر: https://www.palpolice.ps/content/426090.html

- مفهـــوم الانتحار في الحـــالات العامة يقود عادة إلى اختصار الإجـــراءات والبحث والفحص الدقيـــق، وطالمـــا أن هناك شـــبه إجماع على أن أســـباب الفعل تكمن لـــدى «المنتحر» نفســـه فإنه لا داعي إطلاقـــا لأي جهد إضافي طالمـــا أن الفاعل قد «تـــوفي»، وبالتالي فإن كافة أســـبابه ودوافعـــه ينبغي دفنها معه، وهذا بحد ذاته يجنب المؤسســـات الرســـمية والمجتمعيـــة عموما، ويحد من مســـؤوليتها وقدرتهـــا وحافزيتها، عـــلى البحث الدقيق والمهـــني في تفاصيل أفعال قـــام بها الأفراد أنفســـهم، طالمـــا أن الروايـــة المجتمعية تتبـــنى هذا المفهـــوم، وتجد فيه راحة واســـتقرارًا أكثر مـــن البحث في تفاصيـــل قد تقود إلى نتائـــج مختلفة. هذا الأمـــر ينطبق على الإناث مثلمـــا ينطبق على الذكـــور. على الرغم مـــن أن هناك نـــدرة في الإحصـــاءات والمعلومات المتوفـــرة حول الانتحـــار، وتحديدا في تصنيف المنتحريـــن وفقا لاعتبارات عديدة منهـــا العمر، والجنـــس والحالة الاجتماعية وغيرها مـــن العوامل.
- مفهـــوم الانتحار يحظـــى إذًا بتغطيـــة اجتماعية ثقافيـــة في إطار المجتمـــع، حيث يتيح تبـــني مفهـــوم «الانتحار» عـــادة الفرصة للتهـــرب من تبعـــات الخـــوض في التحقيقات والتفاصيل والأســـباب والمســـؤوليات، وهو يقـــدم الفرصة إلى «تبرئة» وعـــدم اتهام أي أحـــد آخر بالتســـبب في «الانتحار» أو نتيجتـــه، وبهذا المعنى فإن المتهـــم الوحيد في حالة الانتحـــار هو المنتحر نفســـه، وليس أحدًا ســـواه، وبالتالي فإن أفضـــل المخارج المتاحة للتعامل مـــع هذا الوضع هـــو إغلاق الأمر عنـــد هذا الحـــد بوفاة المنتحر نفســـه. فإذا كان التوجه الســـائد، ســـواء في المســـتوى الرســـمي أم المجتمعي هو تحميل المنتحر نفســـه مســـؤولية انتحاره، فإن ذلك ســـيقود حتمـــا إلى النتيجة التلقائيـــة التي تعتبر أن مجرد تســـمية الحادث بأنه «انتحار» ســـوف يقود بالضرورة إلى إيقـــاف البحث والفحص عند هـــذا الحد.
- يقـــود ذلـــك ويدعمه على المســـتوى القانـــوني أيضا أن في مفهـــوم «الانتحـــار» لا يوجد متهمـــون، حيث يغلـــق الملف عند هـــذا التصنيـــف، ولا يصبح هنـــاك ضرورة أو حاجة لمزيد مـــن الإجراءات والتحقيقـــات، فلا أحد يرغـــب في إبقاء «الملـــف» مفتوحا، خاصة إذا كان المحيـــط الاجتماعي يتبـــنى رواية «الانتحار»، ســـواء كانت حقيقيـــة أم غير ذلك. لأنـــه بخلاف ذلك فـــإن هناك متطلبات للفحـــص والتحقيق، وهو قد يقود إلى مســـارات مختلفـــة عن قضيـــة «الانتحـــار» كالإجبار عـــلى الانتحار مثـــلا، وهو ما أطلقنـــا عليه في تقارير ســـابقة مفهوم «الاســـتنحار»، أو إلى قضية قتل، هنا ســـيصبح الأمر مختلفا ويأخذ مســـارا آخر كالبحث والتحـــري والتحقيق واعتقال مشـــتبهين، وجمع مزيـــد من الأدلة والتقارير والإفادات التي ســـتفضي إلى مشـــتبهين وتوجيه اتهامات، ومـــن ثم الوصول إلى القضـــاء ثم المرور بإجـــراءات التقاضي وصـــولا إلى النتيجة النهائية عنـــد الإدانة والحكم بالعقوبة المناســـبة والرادعة، من دون الاســـتفادة كما في الســـابق مـــن «العذر المحل والمخفـــف». واذا أضفنـــا أنـــه في حالات القتـــل على مدار ســـنوات طويلة مـــن الرصد والتوثيـــق فـــإن القاتل في معظم الحـــالات يكون مـــن المحيط الاجتماعـــي القريب من الضحيـــة، فإن هذا يعني للأسرة خســـارة كبـــيرة لا تريد أو ترغب في حدوثهـــا، ولذلك فإن هناك ما يشـــبه الإصرار المســـبق على فكـــرة الانتحار. فهـــي الأكثر قبولا وأقل خســـارة.

- يضـــاف إلى كل ذلـــك وفي التداعيـــات المجتمعية أيضا، ورغـــم الحزن والألـــم لفقدان المنتحـــر، إلا أن نتائج ذلك لا تحمل تبعات اجتماعية، فبالنســـبة لقتل النســـاء والفتيات فإن التبعات تكون أشـــد قوة وأثـــرا. فعند مقارنة مفهـــوم «القتل» ومفهـــوم «الانتحار» بالنســـبة للنســـاء فإن هناك فروقًا كبيرة في النتائج، في حالات القتل هناك أســـئلة كثيرة وتحقيقات رســـمية تليها اعتقـــالات وتحقيقات وتوجيـــه اتهامات ومحاكمـــات وأحكام بالســـجن والعقوبة، خاصة بعـــد التعديلات القانونيـــة على قوانين العقوبات الســـائدة، الـــتي أشرنا إليهـــا أعلاه. ومـــن الناحيـــة الاجتماعية فإن هنـــاك أيضا أســـئلة كثيرة من المحيط الاجتماعي عن الأســـباب والدوافع للقتـــل، لأنه في الثقافـــة الجمعية التقليدية الســـائدة فإن قتل النســـاء والفتيـــات مرتبط بصورة وثيقـــة بفكرة «الـــشرف» وأن قتل النســـاء والفتيات عـــادة يعني أن هنـــاك «انتهاكًا للـــشرف»، وهذا بحد ذاته يشـــكل ما يشـــبه «الوصمة» الاجتماعيـــة للعائلة، وقـــد تترك آثـــارا اجتماعية بعيـــدة المدى على العائلـــة وأفرادهـــا، ذكورا وإناثـــا، خلال ســـنوات طويلة. عـــلى الأقل هذا مـــا اتضح عبر ســـنوات طويلة. أمـــا في حالـــة «الانتحار» فإن هنـــاك مخرجًـــا «اكثرا أمنا»، فلا أســـئلة ولا تحقيقـــات ولا متهمـــين ولا عقوبات ولا وصمـــة اجتماعية. لاحظـــت الباحثات خلال مراحـــل جمـــع المعلومات أنـــه على الرغم مـــن تعاون بعـــض الأسر، أو عـــلى الأقل هذا ما حاولـــت الأسر إظهاره، إلا أنـــه كانت تظهر تناقضـــات في روايات بعض أفـــراد الأسر، أو التكتم عـــلى بعض جوانب القضيـــة، في بعض الأحيان الســـماح للباحثة بإجـــراء مقابلة واحـــدة فقـــط مع فـــرد معين مـــن الأسرة. أو غـــير ذلك مـــن التفاصيل الـــتي لاحظتها الباحثات، خاصـــة في القضايا المصنفـــة «انتحارًا».
- تتلاقى وجهـــات نظر العديد مـــن الجهات التي تجـــد في الدفع باتجـــاه التخفيف من حدة «الحـــدث» وعدم تحويلـــه إلى قضية عامـــة ومجتمعية هو المخرج الأنســـب مجتمعيا، بالطبـــع من وجهة نظرهـــا، فلا وصمة اجتماعية ســـلبية يمكن أن تطـــال أي احد، إغلاق الملف وعـــدم إتاحة المجـــال للحديث عنه كقضيـــة عامة، الحفاظ على الســـلم الأهلي والتماســـك المجتمعـــي من جهة أخـــرى.. وغيرها من المـــبررات التي تقـــود في نتائجها النهائيـــة إلى التقليل من تســـليط الضوء عـــلى الظاهـــرة، وأحيانا المســـاهمة، بصورة مقصودة أو غـــير مقصودة، في تعزيـــز التوجهـــات التقليدية الســـلبية في النظر للظاهرة واعتبارهـــا قضيـــة أسرية خاصة لا يجـــوز طرحها وتداولهـــا كقضية عامة.
- هذه ليســـت مجرد تحليـــلات أو اجتهادات، لقد ســـاهمت الباحثـــات الميدانيات خلال مراحـــل الرصـــد والتوثيق في الكثـــير من الملاحظات التي تشـــير إلى هـــذا التحليل. فمن ناحية، من خلال مشـــاهدات وملاحظـــات الباحثات لظـــروف وملابســـات الضحايا، في الحـــالات الـــتي صنفت كحـــالات انتحار، وأســـباب وطـــرق وأماكن انتحارهـــن، وكذلك الإفـــادات من الشـــهود والمعـــارف وعائـــلات ومحيط النســـاء «المنتحـــرات»، وحتى خلال جمـــع بعـــض المعلومات عـــبر طرق مختلفـــة كوســـائل التواصـــل الاجتماعي، وقـــراءة دقيقة لتاريـــخ العنـــف الأسري في محيـــط أسرة الضحية وغيرها هنـــاك العديد مـــن المؤشرات التي كانـــت غالبا ما تثير تســـاؤلات أكثر حـــول تصنيف «انتحـــار»، وحتى

عنـــد الحديث عـــن بعض المفاهيـــم الأخرى مثل: ســـقوط من علو، وظـــروف غامضة، وعبث بالســـلاح، ومفاهيم أخرى، ســـنذكرها أدناه، وحتى النوبة القلبيـــة، كلها كانت تثير تســـاؤلات أكثر مما تقدم إجابات مقنعـــة ومنطقة لتصنيف الأمر كقضيـــة انتحار. وكانت على الـــدوام تشـــير إلى وجود تقصير مجتمعـــي تجاه بعض النســـاء اللـــواتي «انتحرن»، عـــلى الأقل. وعنـــد متابعة بعـــض القضايا الـــتي تم رصدهـــا وتوثيقها لســـنوات عديدة لاحقـــة كانت تظهـــر أحيانا بعـــض الحقائق التي تنفـــي تماما رواية الســـقوط من علو، أو الانتحـــار، أو الوفاة في ظـــروف غامضة أو العبث بالســـلاح وغيرها مـــن التصنيفات التي أشرنـــا إليهـــا أعلاه. حتى في حـــالات النوبـــة القلبية تبـــين في بعض الأحيان أن الســـبب الحقيقـــي لحصول النوبة كان بســـبب عنف أو قهر تمت ممارســـته ضـــد الضحية دون أن يترك آثـــارا واضحة.

- مثلا خلال تجارب الســـنوات الســـابقة تبين أن هناك حـــوادث قتل لنســـاء أو فتيات لم يتمكـــن أي أحد حتى مـــن مجرد العلم عـــن قتلهن، ففـــي إحدى المرات تـــم بالصدفة اكتشـــاف جثة لفتـــاة ملقـــاة في حفرة امتصـــاص منذ مـــدة تزيد عن العشر ســـنوات، وفي حادثـــة أخرى عـــثر على عظام فتـــاة مدفونة وشـــبه متحللة في أحد الجبـــال لم تكن مرصـــودة من حيث الأســـاس. وهنـــاك حادثة أخـــرى تحولت إلى قضيـــة رأي عام حيث وجـــدت مقتولـــة بإلقائها في إحـــدى الآبـــار، حيث تم اعتقـــال ومحاكمـــة مجموعة من المشـــتبهين بالقتـــل، ليحكم ببراءتهم مـــن التهمة بعد عدة ســـنوات مـــن المحاكمة، وهـــو ما أعـــاد طـــرح القضية مـــن جديد حيـــث مـــا زال وبعد أكـــثر مـــن 15 عامًا على حـــدوث جريمـــة قتل للفتـــاة، إلا أن القاتل مـــا زال حرا طليقـــا... وهناك حـــوادث أخرى عديـــدة تطرقنا لبعـــض منها في تقاريرنا الســـابقة.

الحاجة إلى توافق مجتمعي

بالنسبة للمتهمين أو المتهمات في حالات القتل، في التحليل والنتيجة النهائية للحالات التي تم رصدها وتوثيقها خلال العامين فإنه في غالبية الحالات لا يوجد متهمون (بحسب تقارير الجهات الرسمية). سوف نتناول الأرقام والتصنيفات أعلاه في علاقتها بوجود أو عدم وجود متهمين أو متهمات. فاذا أخذنا الجدول رقم (1) أعلاه والرسم البياني رقم (3) أعلاه وقمنا بإعادة ترتيب المعلومات الواردة فيهما في جدول جديد فإنه ينتج لدينا الجدول التالي:

جدول رقم (5) تصنيف الضحايا حسب المفاهيم المستخدمة

التصنيف	العدد	لا يوجد متهمون	يوجد متهمون
انتحار	11	11	
جرعات مخدرات	1	1	
جلطة/ نوبة قلبية	5	5	
ظروف غامضة	4	4	
سقوط من علو، في بئر	5	5	
غرق	2	2	
قتل (رصاص، سكين، بلطة.. الخ)	7		7
خلال شجار عائلي	2	2	
خلال تدافع حشود (دعس، خنق، إطلاق نار)/ قطاع غزة	5	5	
خلال عبث بالسلاح	4	4	
قتل عن طريق الخطأ	1	1	
قتل خلال أحداث مجتمعية/ جنين	2	2	
المجموع	49	42	7

ومـــن هذا الجـــدول يتضح أن مـــا نســـبته (86%) في الحـــالات التي رصدناها ووثقناهـــا لا يوجد متهمـــون، بينمـــا في (14%) من الحالات فقـــط يوجد، نظريـــا، متهمون. ولذلك فإن الســـؤال هو: كيف يمكننـــا تصنيف هذه الحـــالات إذًا، ووفق أي مفاهيـــم؟! من يتحمل مســـؤولية فقدان هذه الأرواح؟ هـــل يمكننا القول فقـــط إن هذه الحالات تندرج في إطار ما يســـمى «الوفـــاة الطبيعية»؟ أم هل نحمل النســـاء والفتيات أنفســـهن مســـؤولية «وفاتهن» ونطوي هـــذه الصفحة؟ هل نقوم بتصنيفهـــا كحالات وفاة؟ كما أشـــار أحد الانتقـــادات التي وجهـــت لمنهجنا. فهـــل المطلوب إذًا أن نلغـــي كل مفاهيمنـــا وتحليلنا وبالتـــالي رصدنا وتوثيقنـــا ونصنف هذه الحـــالات تحت مفهوم «وفـــاة» وانتهى الأمر، «ويا دار مـــا دخلك شر» كما يقول المثل الشـــعبي؟ وماذا عـــن الضحايا إذًا، وعـــن العدالة للضحايـــا، وعن العدالة لكل النســـاء وللمجتمـــع من بعدهن؟! هـــل من المنطق والمعقول القول إنه في حالات الانتحار، الســـقوط، الشـــجار العائلي، القتل بطريـــق الخطأ، أو خلال أحـــداث مجتمعية (كما حصل في جنين)، أو خلال تدافع حشـــود أو إطلاق رصـــاص لتفريقها، أو في الظـــروف الغامضة أو تعاطي المخـــدرات فإنه لا يوجد أحـــد مذنب أو يتحمل المســـؤولية، أو أنه مقصر عندمـــا يتعلق الأمـــر بحياة النســـاء والفتيات؟. إن هـــذا المنطق غير صحيح من أساســـه فهـــو إما أنه يتجاهل أســـباب فقدان هؤلاء النســـاء والفتيـــات لحياتهن، أو أنه يقلـــل من أهميتها لدرجـــة أنه يفضـــل أن يتم إغلاق مثـــل هذه الملفـــات بسرعة تحـــت عناوين مختلفـــة كعنوان «الحفاظ على الســـلم الأهلي» مـــثلا، أو أنه لا يقيم لحياة النســـاء وموتهن الـــوزن ذاته الذي يقيمه لحياة الذكـــور وموتهم.

- نحـــن نـــرى أن هناك حاجـــة مجتمعيـــة للتوافق عـــلى المفاهيم وعلى مناهـــج الرصد والتوثيق والتحليل والدراســـة، ودون ذلك ســـنبقى نختلف ونكرر الاختلاف في الإجابة عن الأســـئلة ذاتها، عن الأعداد والأرقام، عن الأســـباب والدوافع، عن النتائج والانعكاســـات، بينما تبقـــى العدالـــة غائبة في مجتمع هـــو من أحـــوج المجتمعات للعدالـــة، ولا نترك لحظـــة واحدة تمـــر دون المطالبـــة بالعدالة لشـــعبنا وحقوقه، فكيف لنـــا لا نطالب بها ونتجاهلهـــا في علاقاتنا الداخلية؟!
- حـــالات ومفاهيم جديـــدة، خلال هذين العامين ظهـــرت لدينا حـــالات ومفاهيم جديدة، وســـقطت العديـــد من النســـاء والفتيات وحتى الطفـــلات ضحايا في أحـــداث لم تحدث ســـابقا في مجتمعنـــا، أما الأخطـــر في هذا الأمـــر فهو أنـــه في الوقت ذاته الـــذي يتعرض فيـــه مجتمعنا لحـــرب إبادة من قبـــل الاحتلال الإسرائيـــلي في الضفة الغربيـــة، بما فيها القدس وفي قطاع غزة، وتســـقط فيها النســـاء خاصة ويتعرضن لشـــتى آثار وانعكاســـات جرائـــم الإبادة هـــذه من قتل وجـــرح واعتقال وتشريـــد وغيرها، كما اســـتعرضنا في هذا التقرير أعلاه، فإن النســـاء يســـقطنَ أيضا ضحايـــا لأحداث مجتمعية مؤســـفة لا يمكن بأي حـــال من الأحـــوال تبريرها.

- في قطاع غزة وخلال جرائم الإبادة وما نتج عنها رصدنا عددًا من الحالات التي أدرجناها في تصنيفنا أعلاه تحت مفهوم [قتل- دعس وخنق]، وهي عموما [5] حالات حدثت في حادثين منفصلين في محافظة دير البلح خلال تدافع حشود كبيرة من المواطنين النازحين للحصول على الخبز والمواد التموينية أمام مخابز في المحافظة خلال شهر تشرين الثاني 2024، حيث توفيت هؤلاء النساء والفتيات [ثلاث منهن في العقد الخامس من العمر واثنتان دون سن الـ 18 عامًا] الساعيات إلى الحصول على الخبز لعائلاتهن دعسا وخنقا بين الحشود المتدافعة. أما الحالة الأخرى التي تحولت إلى ما يشبه قضية رأي عام فهي حالة إحدى السيدات التي قتلت خلال إطلاق نار كبير موجه لها خلال قيادتها لسيارتها، حيث أفادت الروايات والتقارير التي تم رصدها لاحقا أن السيارة أصيبت بما يقارب [90] طلقًا ناريًا. وعبر مواقع التواصل الاجتماعي والروايات التي تم تداولها عبرها أشارت النتائج إلى أن تحقيقات «الجهات الأمنية» في قطاع غزة انتهت إلى أن السيدة لم تكن هي المستهدفة بإطلاق النار، وأن استهدافها تم عن طريق الخطأ. هذه الحالات الـ [6] تعيد طرح السؤال ذاته على كل المجتمع ومؤسساته المختلفة، كيف يمكننا تصنيف هؤلاء الضحايا؟

- أما في الضفة الغربية فقد رصدنا ووثقنا [2] حالتين على الأقل في الاتجاه ذاته[27]، وتحت التساؤلات ذاتها، وكلتاهما سقطتا قتلا بالرصاص خلال أحداث مجتمعية في محافظة جنين، وتحديدا في مدينة جنين ومخيمها. الحالة الأولى طفلة في السنة التاسعة من عمرها سقطت برصاصة قاتلة أصيبت بها خلال مواجهات بين أجهزة أمنية فلسطينية وتجمعات مواطنين في مسيرة في مخيم جنين تضامنا مع قطاع غزة في نهاية أكتوبر عام 2023. أما الثانية فهي لصحافية فلسطينية سقطت أيضا نتيجة إصابتها برصاصات قاتلة في مخيم جنين خلال أحداث ومواجهات بين أجهزة الأمن الفلسطينية ومسلحين.

- في كل هذه الحالات فقدنا [7] من الضحايا بصورة لا يستطيع كائن من كان أن يجد لها سببا أو مبررا، طالما أن حياة الإنسان هي القيمة الأهم التي ينبغي أن تكون غير قابلة للنقاش. أما في التفاصيل فهناك الكثير الكثير من الأسئلة التي تطرح نفسها عن المسؤولية عن ذلك وعن عائلات الضحايا ومحيطهن الاجتماعي والخسارة المترتبة على سقوط الضحايا، وعن العدالة الغائبة في حالات قتل النساء والفتيات.

- فيما يتعلق بالقدس فإننا نود التأكيد على أن برنامجنا للرصد والتوثيق والتحليل يشمل محافظة القدس بما فيها المدينة، هذا بصرف النظر عن الخصوصية التي يعيش في ظلها سكان المدينة نفسها، والحواجز والإغلاقات والحصار المفروض على المدينة وسكانها، والمضايقات التي يتعرضون لها ومعاناتهم الشديدة نتيجة ذلك، ونتيجة للإجراءات والواقع القانوني الذي يعيشونه. لقد انعكس هذا أيضا على برنامجنا للرصد والتوثيق وأعاق في بعض الأحيان استكمال إجراءات جمع

27 هناك حوادث أخرى في منطقة جنين تم رصدها وتجري متابعة جمع المعلومات حولها ذهب ضحيتها نساء، حدثت في بداية العام 2025، لن يشملها هذا التقرير لأنه يتحدث فقط عن عامي 2023 و2024 فقط، وستتضمنها تقارير السنوات اللاحقة.

المعلومـــات والتوثيـــق. في أحد الحـــوادث التي رصدناهـــا في أحد إحيـــاء مدينة القدس حيث ســـقطت إحدى الســـيدات من بيتها في الطابـــق الرابع في إحـــدى البنايات، وهناك حضرت ســـيارة إســـعاف من جمعية [نجمة داوود الحمراء] التابعة لســـلطات الاحتلال وأخـــذت جثتها، ومبـــاشرة قام الزوج الـــذي يحمل الهوية المقدســـية بمغادرة الشـــقة والبنايـــة الســـكنية، حيث لا يعـــرف أي من الجـــيران كيفيـــة التواصل معـــه ولا إلى أين انتقـــل للســـكن، ولم نتمكـــن أيضا من التواصـــل مع أي مـــن عائلة وأقـــارب الضحية الذين يســـكنون داخل مدينة القدس. كما أن الشرطة الفلســـطينية لـــم يتوفر لديها أي معلومات حـــول الواقعة أو تفاصيل أخـــرى، لأنها خارج نطاق صلاحيـــات عملها. وهكذا لم تتوفـــر لدينا ســـوى معلومات أولية حـــول الحادثـــة وتفاصيل محـــدودة فقط، فيما بقية معظـــم المعلومات غـــير متوفرة.

قضايا الرأي العام

ســـعينا منذ بدايـــات برنامج الرصـــد والتوثيـــق لقتل النســـاء والفتيات إلى تحقيـــق هدف رئيسي وهـــو تحويل هذا الأمر من شـــأن أسري خـــاص إلى قضية عامـــة ومجتمعية تهـــم المجتمع بكل فئاتـــه، وقـــد نجحنا مـــع كل الهيئـــات والجهات الأخـــرى في هذا الأمـــر، واســـتطعنا تحويل الأمر إلى قضيـــة مجتمعية مطروحة على بســـاط النقـــاش والبحث على المســـتويات كافة، الرســـمية والشـــعبية والمجتمعيـــة. لكـــن رغـــم ذلك لـــم نتخلّ طـــوال تلـــك المدة عن بعض الأســـس والقواعـــد التي تحكم عملنـــا وأهمها الحفاظ على أســـس مهنية ســـليمة طـــوال مراحل الرصد والتوثيـــق والدراســـة والتحليل وحـــملات التوعية والمنـــاصرة والتأثير على صناع القـــرار على كل المستويات.

من أهم هذه الأســـس مبـــادى السرية والخصوصيـــة، سرية وخصوصية المعلومـــات ومصادرها وطـــرق التعامل معهـــا وحفظها ودراســـتها وتحليلهـــا والنشر حولهـــا، بصورة تحافـــظ على كل الأطـــراف والجهات، وعدم المســـاس بأنظمة وإجـــراءات البحث والتحقيق وغيرهـــا. كما حافظنا بصورة دقيقة ومهنية على مبدأ الخصوصية، ســـواء بالنســـبة للضحايا أو أسرهـــن أو محيطهن أو أي هيئـــات ومؤسســـات ذات علاقة، وهذا يعتبر من أهـــم الأمور التي يجب مراعاتهـــا خلال برنامج الرصد والتوثيق.

في الوقت ذاتـــه، فإن هذا الأمر يعتبر مـــن أكبر التحديات التي تواجهنا بصورة مســـتمرة، فمن ناحية إثـــارة قضايا قتل النســـاء والفتيات وتحويلهـــا إلى قضايا مجتمعية عامة، ومـــن ناحية أخرى إيجاد الطرق والوســـائل التي تحقق ذلك مـــع ضمان الحافظ على الأســـس والقواعـــد المهنية. ولذلك فقـــد تابعنا باحترام وحرص شـــديد رغبات الأسر. ففـــي العديد من القضايـــا التي تحولت فجأة إلى قضيـــة تم تناولها -ســـواء من حيث سرعـــة نشر وتوزيع مـــواد ووثائق مرئية ومســـموعة ومكتوبة حـــول حادثة قتل محددة- على نطاق واســـع عبر الإعلام ووســـائل التواصـــل الاجتماعي، لكننا مع ذلـــك توخينـــا الدقة في تناولهـــا، ولم نتناولهـــا إلا بعد التواصل مـــع الجهات والأطـــر المجتمعية والأسر المعنيـــة ووفـــق إرادتها ورغبتهـــا. في حادثة قتل إحـــدى الفتيات قبل عدة أشـــهر وانتشرت بسرعـــة مواد مرئية مرعبـــة لحادثة قتلها طعنا بالســـكين، لكننا في النتيجة النهائيـــة احترمنا رغبة

أسرتهـا التي توجهت بنـداء عام للجمهور عبر وسـائل التواصـل الاجتماعي طالبـة من الجميع عدم تـداول أو نشر الشريط المصـور حول الحادثـة، وفي حالة أخرى انتشرت أيضـا مواد إعلامية حـول حادثة «انتحـار» فتاة، تبين أنهـا تعرضـت لمضايقات وتنمر مـن زميلاتها في المدرسـة، عائلتهـا أيضا طلبت من العموم عـدم تداول هذه المـواد والتوقف عند روايـة أن الفتاة انتحرت بسـبب هذه المضايقـات. وبالطبع لم نسـاهم في أي نشر أو تـداول عام للمواد والتسـجيلات المصـورة أو غيرهـا من المـواد والمنشـورات على مواقع التواصـل الاجتماعي حـول تفاصيل بعـض هذه الحوادث، وحافظنـا على تلك الخصوصية، رغـم أن الضحايا مرصـودة وموثقة لدينا من ضمن الحـالات الواردة في هـذا التقرير.

بالمقابـل فإن هنـاك بعـض الأسر التي رغبـت فـعلا في تحويل قضيتهـا إلى قضيـة رأي عام. وتحلت بالشـجاعة الكافيـة لاعتبار قضية قتل ابنتهـا قضية رأي عام تهم المجتمع ومؤسسـاته المختلفـة، وسـعت منـذ البدايـة إلى المبـادرة والتواصل مع المركـز وغيره من المؤسسـات والهيئـات للتعبير عن هـذه الرغبة، وما زالـت تسـتمر في التواصل مع المؤسسـات المختلفة مـن أجل إيصـال قضيتها وتطـورات إجراءات محاكمـة «المشـتبه بالقتل»[28]. وافقـت العائلة، بـل رحبت بفكرة طـرح القضية في هـذا التقرير باعتبارها قضيـة رأي عام. بالطبع سـوف نعرض هـذه القضية كقضيـة رأي عام، وليس كقضية خاصـة، آخذين بعين الاعتبار كل المسـتخلصات العامة من هـذه القضية فيمـا يخص موضوع دراسـتنا، قضايا قتل النسـاء والفتيـات، ودون الإجحـاف بالحقـوق القانونية لأي أحد كان. سـنعرض هنا بعض الفقرات عن القضية، مقتبسـة من منشـور زودتنا بـه العائلة، نفسـها تحت عنوان:

«قصتنا»

نحـن عائلة شـهيدة الغدر/ شـهد بدارنـة: كانت إنسـانة جميلة، ابنـة وأختًا وصديقـة رائعة، مليئـة بالحياة وتحب الحيـاة، محبوبة من قبـل أصدقائها وزملائها في العمل، نشـطة اجتماعي، ومنخرطـة بعمـق في مجتمعها. تم سـلب حياتها بـغير وجه حق . حسـب التحقيقـات، الأدلة والشـهود واعتراف المتهم، أن ابنتنـا قتلت في 19 تشرين الأول 2023 على يـد ضابط في أحد أجهزة الأمـن [أعلن أنه تـم فصله بعد ارتكابـه للجريمة]، وأكـدت التحقيقات أنه طاردهـا لبضع مئات من الأمتـار، واعترضها وهي في سـيارتها، وأغلـق الطريق أمامهـا. ورغم أنها حاولـت الانعطاف للهـروب منه. نـزل القاتل من سـيارته ، وأخرج مسدسـا، وأطلـق رصاصة على سـيارتها حيث مـرت الرصاصة عبر المقعد ثم اسـتقرت بصدرهـا. وتم بعد ذلـك العثور على جثتهـا في الوادي المحاذي للشـارع ، وعـاد هو إلى بيتـه كما لو أن شـيئا لم يحدث.

بعـد حضور الشرطة والتحقيقـات التي أجرتها ومراجعـة كاميرات التصوير في الشـارع تم التعرف على القاتـل الذي أنكر عنـد إحضاره في البداية، ولكنـه أمام الأدلة والإثباتـات اعترف الجريمة، وتم تحويله إلى القضاء العسـكري، باعتباره عسـكريًا سـابقًا. ما زالت القضية منظـورة أمام القضاء العسـكري، حيث هناك بعض التحديات التي تواجـه إجراءات المحاكمة، أهمهـا التغيب المتكرر لمحامي دفـاع المتهم الـذي تغيب عن حضور جلسـات المحكمـة، فحتى نهايـة العام 2024

28 نحن نستخدم هنا المصطلح القانوني لحين إصدار الحكم القضائي.

حضر فقــط في [5] جلســات من أصل [27] جلســة، حيث تــرى المحكمة أنه ليس لديها ســلطة إجبار محامــي الدفاع على الحضور إلى جلســات المحكمة، كما لا تســتطيع الــمضي في إجراءات المحاكمــة دون حضــوره، وترى أن نقابة المحــامين هي الجهة التي تملك ســلطة إلزام المحامي بالحضور.

لقــد كانت الأشــهر الماضية صعبــة ومؤلمة لنــا كأسرة ، ونحن نتطلــع إلى أن نــرى نهاية لهذا الفصــل المؤلم في حياتنا. نحن نعلم أن حياتنا دون شــهد لــن تكون بالتأكيــد كحياتنا بوجودها، لكننا نتطلــع على الأقل، ومصممــون، على تحقيق العدالة لشــهد وعقاب الجــاني على جريمته.

ختمــت العائلــة كلمتها بالقــول: «يجب أن نقــف جميعا في وجــه العنف الممارس ضــد المرأة الفلســطينية، وأن نتكاتــف جميعــا للمطالبــة بمحاكمة المجرم ومنــح العدالة لشــهد، وإنزال أقصى عقوبــة على القاتل ينص عليهــا القانون، لن ننسى ولن نســامح ولن نغفر... لن تنام شــهد بهــدوء في مرقدها إلا بعد تحقيــق العدالة.

كونوا معنا في رحلة تحقيق العدالة للشهيدة/ شهد... كي نمنع وقوع جريمة أخرى.

ثانيا: الاستنتاجات والتوصيات

الاستنتاجات

- ظاهرة قتل النســاء والفتيــات لا تزال قائمــة، رغــم كل الجهود والإنجــازات المبذولة لمحاربــة الظاهرة والقضــاء عليها
- بعد إجــراء العديد مــن التغييرات القانونيــة في الواقــع القانوني أدت إلى إســقاط ذرائع «العــذر المحل والمخفــف» في قضايا قتل النســاء والفتيات، هناك مــؤشرات مختلفة على أن أشــكال القتــل وتســمياتها ربما تغــيرت وأخذت أشــكالا أخرى تتيــح إمكانية إفــلات الجاني مــن العقاب.
- لا تــزال هناك صعوبــات ومعيقات عديــدة تعترض عمليــة الرصد والتوثيــق في قضايا قتل النســاء والفتيات، ســواء تعاون الجهات الرســمية أم المحيــط الاجتماعي.
- قتــل النســاء والفتيات لا يعني بالــضرورة أن يكون قتــلاً مقصودًا ومتعمــدًا، بل هناك أشــكال أخرى تســبب الموت وتؤدي إلى القتــل كالتقصير والإهمال وتجاهــل القضايا والمشــكلات المختلفة، وحتى الاســتهانة بأرواح النســاء قد تســاهم في التخفيف من حدة وتبعــات القتل.
- لــم تمنع حــدة الآثار المترتبة على سياســات الاحتــلال وجرائم الإبادة التي يشــنها ضد الشعب الفلســطيني ســواء في قطاع غزة أم الضفة الغربية، على النســاء الفلسطينيات والتهديــدات المختلفــة الــتي يتعرضن لها بصــورة غير مســبوقة، لم يمنــع ذلك كله

من إنهاء ظاهـــرة قتل النســـاء والفتيات، بل شـــهدنا خلال العام المـــاضي حوادث قتل بشـــعة تحول بعضها إلى قضايـــا رأي عام.

- لا يزال هناك تضـــارب واختلاف في أرقـــام وإحصائيات ظاهرة قتل النســـاء والفتيات بين جهـــات وهيئات مجتمعيـــة مختلفة، وهذا الاختلاف يشـــكل عائقا واضحـــا وثغرة هامة في توفير إجماع حول الظاهـــرة وكيفية وطرق ومســـؤولية معالجتها.
- أحـــد أهم مظاهر الاختـــلاف والتضارب في الأرقـــام والإحصاءات هـــو الاختلاف في تعريف المفاهيـــم والمصطلحات المســـتخدمة ومناهج وطرق وآليـــات الرصد والتوثيق.
- لا يـــزال تحدي التوافـــق المجتمعي حول المفاهيـــم والمناهج هو أحد أهـــم التحديات التي تواجه كل الجهات المعنية، ويشـــكل هذا حجر أســـاس هامًا عـــلى الطريق الصحيح في محاربـــة الظاهرة والقضـــاء عليها. إن مواجهـــة هذا التحدي هي مســـؤولية جماعية تقـــع على عاتـــق كل الجهات المعنية. إذ إن اســـتمرار وجود ذلك ســـيؤدي إلى اســـتمرار المعيقـــات والتحديات وبالتـــالي تشـــتيت الأولويات والجهـــود لتبني الحلـــول وخطط المعالجة.
- إن الأرقـــام الـــواردة أعـــلاه، خاصة في الرســـم البياني رقـــم (6) والتي تشـــير إلى أن تقريبا ما نســـبته 20% مـــن الحالات المرصـــودة تحت ســـن (18) عامًا، أي في ســـن الطفولة، بـــصرف النظر عـــن التصنيف إن كانـــت تحت مفهوم «قتـــل» أو «انتحار»، إنما تشـــير إلى أن هنـــاك تقصيرًا كبيرًا مـــن الأسر والمؤسســـات المجتمعية كافة حـــول واقع الأطفال والطفـــلات والقضايا والمشـــكلات التي تواجههم وإســـنادهم ودعمهـــم في مواجهتها.

التوصيات

نظراً لاستمرار وجود العديد من التحديات المرتبطة بظاهرة قتل النساء التي تناولناها في تقارير سابقة، فإننا نُعيد التأكيد على أبرز التوصيات التي سبق طرحها في تقارير سابقة، إلى جانب توصيات أخرى إضافية برزت خلال العامين اللذين يغطيهما التقرير الحالي.

التوصيات في مجال الرصد والتوثيق

- بناء نظام موحد متكامل على المستوى الوطني في عملية الرصد والتوثيق، يشمل التوافق على المفاهيم والمصطلحات ومناهج الرصد والتوثيق والوسائل والأدوات المستخدمة فيها.
- الاستمرار في عمليات الرصد والتوثيق وإصدار التقارير والدراسات التحليلية حول نتائج عملية الرصد والتوثيق.
- توسيع نطاق وحدود الرصد، لتشمل الاستمرار في متابعة إجراءات المحاكمة في حالات القتل وتحليل الأحكام الصادرة برؤية نسوية تعزز فرص النساء في الوصول إلى العدالة.
- توحيد جهود كل الجهات المعنية ووضع خطط وآليات عمل للرصد والتوثيق والدراسة وفق توزيع العمل والمسؤوليات والمهام تغطي كافة جوانب ومراحل العمل، مع ضرورة تخصيص موازنات كافية لتنفيذ الاستراتيجيات والبرامج المتعلقة بمناهضة وحماية الضحايا.
- بناء علاقة منظمة بين الباحثين/ات في ميدان رصد وتوثيق قتل النساء والفتيات وتشجيع تبادل الخبرات والمهارات.
- إيجاد الآليات المناسبة لتطوير علاقة تنسيق وتفاهم مشترك بين المؤسسات العاملة في المجال مع المؤسسات الرسمية ذات العلاقة، وخاصة أجهزة الشرطة والنيابة العامة. تساهم في تذليل العقبات والمعيقات التي تعيق عملية الرصد والتوثيق.
- ضرورة إنشاء قاعدة بيانات وطنية شاملة وآمنة تشمل بيانات مركزية ومحدثة بشكل دوري تتضمن جميع حالات قتل النساء، مع ضرورة ضمان سرية وخصوصية المعلومات. وأن تكون متاحة للباحثين/ات والجهات المعنية ضمن ضوابط محددة.
- استخدام التكنولوجيا لتعزيز الرصد والتوثيق، ويمكن إتاحة المجال لمنصة للإبلاغ عن شبهات قتل نساء تمت التغطية عليها أسريًا، على أن تكون الجهة المعنية قادرة على التحقق،
- بناء شراكات مع المجتمعات المحلية لتعزيز الوعي بأهمية رصد وتوثيق حالات قتل النساء، وتشجيع أفراد المجتمع على الإبلاغ عن أي حالات عنف أو تهديد.

التوصيات في المجال القانوني

- مواصلة العمل من أجل تكريس وتجسيد مبدأ المساواة وفق ما نصت عليه الوثائق الفلسطينية وفي مقدمتها وثيقة «إعلان استقلال فلسطين» والقانون الأساسي الفلسطيني وغيرها من المواثيق والمعاهدات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان.
- استمرار المطالبة بمواءمة القوانين والتشريعات الفلسطينية المختلفة مع التزامات وتعهدات الدولة وفق نصوص اتفاقية مناهضة جميع أشكال العنف ضد المرأة «سيداو»، وغيرها من المعاهدات والمواثيق الدولية التي انضمت إليها دولة فلسطين .
- مواصلة العمل والتأثير من أجل إقرار قانون حماية الأسرة من العنف، وقانون العقوبات الفلسطيني، وتشريع قانون أحوال شخصية فلسطيني عصري يتلاءم مع متطلبات المساواة للنساء في كافة مجالات الحياة.
- التصدي للحملات والتحريض المعادي التي تشنها اتجاهات وتوجهات سياسية ومجتمعية محددة ضد المؤسسات النسوية والحقوقية، وتكريس المزيد من الجهود لتفكيك ودحض خطابها المعادي من ناحية، ومن ناحية أخرى اتخاذ إجراءات قانونية مناسبة ضد هذه الحملات وأصحابها.
- مواصلة حملات المناصرة لتشريع الأنظمة والقوانين التي تساهم في تعزيز المساواة وتدعم تمكين النساء في المجالات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية وغيرها.

التوصيات في مجال الأنظمة والإجراءات

- بلورة آلية لإعادة إدماج ضحايا العنف، خاصة النساء والفتيات المهددة حياتهن بالخطر واللواتي يتوجهن لمراكز الحماية أو تلقين خدمات الحماية، والمتابعة المستمرة لأوضاعهن بعد عودتهن إلى أسرهن لضمان عدم تكرار العنف.
- المتابعة المستمرة لأوضاع النساء والفتيات المتعرضات للعنف، وإيجاد آلية للمتابعة الدورية لأوضاعهن.
- مراجعة آليات وإجراءات العمل المتبعة في الأجهزة والمؤسسات الرسمية المتخصصة في قضايا النوع الاجتماعي وتعزيز العمل لتغيير التوجهات التقليدية السائدة تجاه قضايا المرأة والنوع الاجتماعي، وزيادة حساسيتها للتعاطي مع قضايا قتل النساء والفتيات.

التوصيات في مجال التوعية والتثقيف والتدريب

- مواصلة وتكثيف برامج التوعية والتثقيف للفئات والشرائح الاجتماعية عامة وليس للنساء فقط حول موضوع قتل النساء والفتيات، ونتائجه وانعكاساته السلبية على النساء وعلى كل فئات المجتمع ومؤسساته، وإيجاد محفزات وتشجيع إشراك الذكور في مثل هذه البرامج.
- الاستمرار في تنظيم دورات تدريب وتأهيل للعاملين/ات الميدانيين/ات في مجال رصد وتوثيق قتل النساء والفتيات في مختلف المؤسسات الرسمية وغير الرسمية.
- تعزيز حملات التوعية خاصة للفئات العمرية في مراحل المراهقة تأخذ بعين الاعتبار الواقع القائم والمشكلات التي تواجه هذه الفئات العمرية وتعزيز قدرتهم على كيفية التعاطي مع هذه المشكلات.
- حملات توعية وإرشاد للأسر حول كيفية التعامل مع الأبناء وكيفية بناء علاقة تقوم على الدعم والإسناد لأفراد الأسرة وخاصة في عمر المراهقة.
- تكثيف حملات التوعية والإرشاد حول الطرق السليمة في التعاطي مع وسائل التواصل الاجتماعي، وإيجاد آليات تواصل سليمة مع الأسر لطلب الدعم والإسناد في حال تعرضهم لأية أخطار كالتهديد والابتزاز وغيرها.
- تنظيم تدريب للعاملين/ات في الإعلام لزيادة توعيتهم وتأهيلهم للقيام بدور أوسع في توعية ونشر ثقافة المساواة ونبذ قتل النساء والفتيات للمساهمة في القضاء على الظاهرة.
- تنظيم برامج تدريب مستمرة للعاملين في المؤسسات الرسمية العاملة في مجال مكافحة العنف ضد النساء والعنف المبني عل أساس النوع الاجتماعي كوحدة حماية الأسرة في الشرطة والنيابة العامة، وزيادة تأهيلهم ورفع درجة حساسيتهم لقضايا المرأة والنوع الاجتماعي خلال متابعتهم للعنف والقتل ضد النساء.
- تنظيم برامج توعية وتدريب متخصصة للقضاة والعاملين في الجهاز القضائي حول العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي وكيفية وآلية مواجهته وتعزيز المساواة وعدم التمييز في الأحكام القضائية.

المراجع

- إميل دوركايم، الانتحار، ترجمة حسن عودة، دمشق: منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب، وزارة الثقافة، 2011.
- الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، سلسلة تقارير رسمية منشورة على الموقع الإلكتروني الرسمي للمركز، رام الله، فلسطين، https://www.pcbs.gov.ps
- الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، البيان الصحافي بمناسبة اليوم العالمي للأفراد ذوي الإعاقة. كانون الأول 2023. https://tinyurl.com/29ruke29
- الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، التقرير السنوي 2022. رام الله: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2023.
- المكتب الإعلامي الحكومي في غزة، تصريح صحافي بمناسبة يوم المرأة العالمي صادر عن رئيس المكتب الإعلامي الحكومي بغزة سلامة معروف، قناة التيليغرام، 8 آذار 2025.
- حلايقة، إياد، شديد، غادة، تحليل الأحكام القضائية الصادرة بحق مرتكبي جرائم قتل النساء، مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، 2011م.
- الشرطة الفلسطينية، سلسلة تقارير رسمية منشورة على الموقع الإلكتروني الرسمي للشرطة الفلسطينية https://www.palpolice.ps
- الشرطة الفلسطينية ،التقرير السنوي للشرطة الفلسطينية لعام 2018

  https://tinyurl.com/46bza8ca
- الشرطة الفلسطينية، تقرير الشرطة الفلسطينية حول الانتحار لعام 2020. https:// www.palpolice.ps/content/426090.html
- مركز شؤون المرأة، سلسلة أوراق بحثية وتقارير منشورة على الموقع الإلكتروني الرسمي للمركز، غزة، فلسطين. https://new.wac.ps
- مركز شؤون المرأة ،الآثار النفسية لحرب أكتوبر 2023 على المرأة الفلسطينية النازحة في مراكز النزوح والخيام ،ورقة بحثية، إعداد زكية بدوي، يوليو 2024.. https://new. wac.ps/issues
- مركز شؤون المرأة ، تأثير حرب غزة 2023/2024 على النساء المطلقات والمهجورات، غزة: مركز شؤون المرأة، 2024. https://tinyurl.com/b3zdxh5j
- مركز شؤون المرأة، واقع مريضات السرطان خلال الحرب على غزة [2023–2024]: أولويات الاحتياجات والخدمات المقدمة، غزة: مركز شؤون المرأة، 2024.

  https://tinyurl.com/3zauut3c

- مركز المرأة للإرشـــاد القانـــوني والاجتماعي، سلســـلة تقاريـــر وأوراق تحليلية حول قتل النســـاء في المجتمع الفلسطيني، منشـــورة على الموقع الإلكتروني الرســـمي للمركز، رام الله، فلسطين https://www.wclac.org
- مركز المرأة للإرشـــاد القانوني والاجتماعي، دراسة قتل النســـاء في المجتمع الفلسطيني. إعداد: د. نادرة كيفوركيان، 2001.
- مركز المرأة للإرشـــاد القانـــوني والاجتماعي، جرائم قتل النســـاء في فلســـطين. إعداد: د. لميس أبو نحلـــة، 2004–2006.
- مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، نساء بلا أسماء. 2007–2010.
- مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، هل تنتحر النساء؟!، 2023.
- مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، قتل النساء في زمن الكورونا، 2021م.
- مركـــز المرأة للإرشـــاد القانـــوني والاجتماعي، التميـــيز والعنف ضد النســـاء... تربة القتل الخصبة، 2019.
- مركز المرأة للإرشـــاد القانوني والاجتماعـــي، دليل رصد وتوثيق قتل النســـاء في المجتمع الفلسطيني، 2024.
- مركـــز المرأة للإرشـــاد القانـــوني والاجتماعي، نســـاء مســـتباحة أرواحهـــن (جرائم قتل النســـاء في فلســـطين بين الواقع المجتمعـــي والقانـــون لعامـــي 2012-2011م)، 2013م.

- UN Committee on the Elimination of Discrimination against Women (CEDAW). General Recommendation No. 35 on Gender-based Violence Against Women. 2017. https://tinyurl.com/5cz5fs68
- UN Population Fund (UNFPA). Gender-Based Violence Trends Analysis. November 2024. https://tinyurl.com/53249k9v
- UN Women. Gender Issues Bulletin: Voices from Strength – Contributions of Women-led Organizations to the Humanitarian Response in the Occupied Palestinian Territory. June 2024. https://tinyurl.com/y2285w78
- United Nations. International Covenant on Civil and Political Rights (ICCPR). Adopted by General Assembly resolution 2200A (XXI) of 16 December 1966. Accession by the State of Palestine: 2 April 2014. https://tinyurl.com/329u2rce
- United Nations Human Rights Committee. General Comment No. 36, Article 6: Right to Life. CCPR/C/GC/36. 2018. https://tinyurl.com/42mctvrr
- United Nations Human Rights Office of the High Commissioner (OHCHR). Born Free and Equal: Sexual Orientation and Gender Identity in International Human Rights Law. 2012. https://tinyurl.com/y4zvysfh
- UNOCHA. Humanitarian Situation Update 26/4 – West Bank. Until 25 Feb 2025. https://tinyurl.com/y2vu3ejh

مركز المرأة للارشاد القانوني والاجتماعي
Women's Centre for Legal Aid and Counselling
WCLAC

شارع وربعة شطارة، بطن الهوى، رام الله 23
23, Wadi'a Shatarah St., Batn Al-Hawa, Ramallah
P.O.Box 54262 Jerusalem Postal Code 91516
ص.ب. 54262 القدس - الرمز البريدي 91516
00970 2 2956146/7
00970 2 2967915/6
00970 2 2956148
info@wclac.org

WCLAC.ORG WCLAC.Palestine